

القيم الجوهرية وأخلاقيات العمل





كلمة الأستاذ الدكتور / فراج مخيمر محمد

استاذ ادارة الاعمال

وعميد المعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس

بسم الله الرحمن الرحيم

أبنائي وبناتي الطلبة الأعزاء ، زملائي الأكاديميين والإداريين المحترمين

إن القيم الجوهرية وأخلاقيات العمل والمهنة هي الأساس الذي نبني عليه كل خطوة في مسيرتنا الأكاديمية والمهنية. من خلال هذه القيم، نرسخ المبادئ التي تُعزز من جودة التعليم والبحث وتساهم في بناء شخصية الطالب الأكاديمية والمهنية.

تتمثل القيم الجوهرية التي نؤمن بها في النزاهة والاحترام والمساواة والمسؤولية. هذه القيم هي التي توجه سلوكنا وتصرفاتنا داخل المعهد، وتحفزنا على تقديم الأفضل في كل ما نقوم به من تعليم، بحث، وتطوير.

- النزاهة: هي الأساس الذي نبني عليه كافة تعاملاتنا الأكاديمية والمهنية. نحن نؤمن أن العمل الشريف والمستقيم هو الذي يعكس مصداقيتنا ويُعزز من سمعة المعهد.
- الاحترام: هو الركيزة التي تقوم عليها جميع العلاقات بين الأفراد في المعهد. يجب أن نتعامل مع بعضنا البعض بروح من الاحترام المتبادل،
- المساواة: لا مكان للتمييز في معهدنا. نعمل جاهدين على ضمان حقوق الجميع في بيئة تعليمية وعملية تتسم بالعدالة والمساواة بين جميع الأفراد.
- المسؤولية: نحن جميعًا مسؤولون عن تقديم أفضل ما لدينا، سواء في التدريس، البحث، أو الإدارة. يجب أن نُقدّر أن نجاح المعهد مرتبط بجهودنا الجماعية وتحقيقنا للمعايير العالية في كل جانب من جوانب عملنا.

إن هذه القيم ليست مجرد شعارات نرددّها، بل هي مبادئ نعيش بها يوميًا في تعاملاتنا الأكاديمية والمهنية. كل عضو في هذا المعهد، سواء كان طالبًا أو عضو هيئة تدريس أو إداريًا، هو حجر أساس في بناء هذا الصرح الأكاديمي الذي نهدف من خلاله إلى تحقيق التميز والريادة.

دعونا جميعًا نجسد هذه القيم في أعمالنا اليومية، ونحافظ على سمعة المعهد كمؤسسة رائدة في التعليم والبحث. معًا، سنواصل بناء مجتمع أكاديمي يُسهم في خدمة المجتمع ويُعزز من التقدم العلمي والمهني في مجالنا.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته."

قال تعالى

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾

[القلم: ٤]

أولاً: القيم الجوهرية.

الأخلاق ضرورية من ضرورات الحياة المتحضرة، ومتطلباً أساسياً لاستتباب المجتمع واستقراره، وغايتها غاية شريفة نبيلة حيث "القوة في الحق" وليس "الحق هو القوة". والجامعات والمعاهد على وجه الخصوص كمؤسسات دورها تعليمي وتربوي ومسؤولة عن نشر الأخلاق ليس فقط في مناهجها وإنما أيضاً في سياساتها وفي كل ما تدعو إليه. فالمعهد مسؤول عن الالتزام الخلقي في الأداء، ومسؤول أيضاً عن تنمية الالتزام الخلقي بين الطلاب.

ولما كانت مؤسسات التعليم العالي معنية أساساً ببناء البشر وتحسين ظروف الإنسان، فهي في المقام الأول منظمة أخلاقية، تعنى بالبناء العلمي والخلقي للطلاب، وعليها بالتالي أن تحرص على تنمية بيئة أخلاقية في التنظيم وإلا عجزت عن النهوض برسالتها، فلا انفصال بين تحقيق رسالة المعهد وبين التزامه بالأخلاق، ولا يتصور منطقياً الزعم بأن المعهد ينجح في تخريج الكوادر وإجراء البحوث في حين أن سلوكياتها وسلوكيات أعضائها غير منسجمة مع الأخلاق لذلك فمن الضروري أيضاً أن تعرف على مواصفات البيئة الأخلاقية في المعاهد ومن هذه المواصفات الوعي الخلقي وتحمل الأساتذة لمسؤولياتهم الأخلاقية

ومن الضروري أن ننق أولاً على تعريف مبسط لمعاني الأخلاق ودور المعهد كمظلة أخلاقية، وبناء على ذلك فإنه من الممكن أن نقرر أن الأخلاق هي أنها أن تعرف ما هو التصرف الصحيح وما هو التصرف الخطأ ثم أن تفعل ما هو صحيح.

ويسعى المعهد العالي للعلوم الإدارية ببلقاس إلى إرساء القيم الأخلاقية لضبط سلوكيات العاملين بها، وذلك من خلال إعداد هذا الدليل الذي يعتبر مرجعية أخلاقية لضبط سير العمل بالمعهد. وهذا الدليل ذو طبيعة خاصة، لأنه لا يتعلق فقط بالجوانب الفنية في عمل الأستاذ الجامعي وإنما بالأساس الأخلاقي لهذا العمل فهو لا يتناول العقل فقط وإنما يتناول الضمير والقيم. كما يعتبر مرجعي تهدف إلى الوصول

إلى المبادئ والقواعد المراد إتباعها، كما أنه أداة لقياس القدرة على إصدار الأحكام الأخلاقية في مواجهة مختلفة المواقف العملية والمهنية.

وتستند رسالة التعليم الجامعي أخلاقياتها من هدى الرسالات السماوية التي تحث على تهذيب النفس والنهوض والإخلاص في العمل واحترام الأداء والعطاء المستمر والأمانة والقوة الحسنة. كما أنها تقوم على إعداد جيل متميز بالعلم والخلق يكون قادرًا على حمل الرسالة، وتحمل المسؤولية، وأداء الواجب، والاعتزاز بالانتماء للوطن.

وحيث إن مهنة عضو هيئة التدريس رسالة رفيعة الشأن عالية المنزلة تحظى باحترام الجميع، لما لها من تأثير عظيم في حاضر الأمة ومستقبلها، وتأخذ سموها هذا من شرف ما تحمل من مسؤولية تجاه الله والمجتمع والإنسانية. فإن من الأهمية بمكان أن يكون هذا السمو مرهونًا بالخلق الرفيع، إذ إن هذه الرسالة تستوجب منة الحرص على نقاء السيرة والسلوك المستقيم حفاظًا على شرف المهنة.

ويهدف هذا الدليل إلى حث أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالالتزام بالأخلاقيات مهنة التدريس من سجايا حميدة، وسلوكيات فاضلة، والإسهام في تطوير المجتمع وتقسيمه من خلال:

• تعزيز وتنمية قدراتهم العلمية والاجتماعية والاجتماعية وتفهمهم دورهم الفاعل في منظومة التعليم الجامعي.

• تقديم قيمة علمية وأخلاقية راقية لحياتهم العلمية والعملية.

• نشر الوعي بأهمية مهنة التدريس ودورها في بناء مستقبل هذا الوطن.

• إعطاء القدوة الحسنة للطلاب خاصة، ولأفراد المجتمع عامة.

ويتضمن هذا الدليل مجموعة من المبادئ والمعايير يتعين على أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالوظائف الأخرى مراعاتها في أدائهم للارتقاء برسالتهم تجاة أبنائهم الطلاب وزملاء المهنة والعاملين معهم في الوظائف المختلفة والبيئة المحيطة بهم وايضا تجاة الوطن

وتستمد المعايير الأخلاقية من ثلاث مصادر رئيسية

١-المصدر الأول: الشرع والقيم الإنسانية:

القيم الإنسانية الأساسية المنبثقة من الديانات السماوية التي تنبثق من أن شريعة الإسلام قد ميزت العلماء من منطلق أن القيم السماوية من الشرائع السماوية، الأمانة، الصدق، وعدم إيذاء الغير

١-المصدر الثاني: القوانين والتشريعات:

تنص المادة ٩٦ من قانون الجامعات ١٩٧٢/٤٩ على ما يلي:
"على أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة، والعمل على بثها في نفوس الطلاب، مع ترسيخ ودعم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية قيمتهم الاجتماعية والثقافية والرياضية".

وقد جاء في النصوص التفسيرية لذلك أنه من الواضح أن النصوص المقررة للواجبات مهما تعددت لا قيمة لها في ذاتها إلا بعد الالتزام بها من جانب أعضاء هيئة التدريس نصا وروحا

والواقع أن المجتمع الجامعي تحكمة قيم وتقاليد لها قوة القانون وتعارف عليها العلماء في مجتمعنا ومجتمعات أخرى ولعلة يكون من المناسب أن نذكر فيما يلي على سبيل المثال لا الحصر بعضا من القيم والتقاليد التي تحيا وتتطور بها الجامعات والمعاهد العليا ففي المعاهد العليا هناك أستاذ وطالب علم وكان لازما أن نرسخ تلك التقاليد لايجاد البيئة المثالية والمناخ المناسب للعمل

٣-المصدر الثالث: الثقافة السائدة في المجتمع:

الثقافة السائدة في المجتمع وما يفعله الآخرون. فما يشاهده الأستاذ في سلوكيات الآخرين لابد سيترك أثرا عليه أحيانا، بل إن تصرف العميد مثلا يمكن أن يصبح معيارا نقيس عليه للاختيار بين تصرفين مطروحين للمناقشة والسلوك

ثانياً: الميثاق الأخلاقي للمعهد:

الأخلاق ضرورية من أهم ضرورات الحياة، وركنا أساسيا لتنظيم المجتمع واستقراره، وعليه الأخلاق مضمأن أن تسود شريعة الغاب، والمؤسسات الجامعية على وجه الخصوص كمؤسسات ذات طابع تعليمي وتثويري وتربوي مسؤولة عن نشر الأخلاق ليس فقط في مناهجها وإنما في كل ممارساتها وسياساتها، وفي كل ما تدعو إليه، ومسؤولة أيضا عن الالتزام الخلقي في الأداء، ومسؤولة أيضا عن تنمية الالتزام الخلقي بين الطلاب.

لذا فإن أخلاقيات المهنة في العملية التعليمية ضرورة يلتزم بها ويقدرها كل من يشتغلون بالعملية التعليمية فهي من المؤثرات الهامة في السلوك، ومرجعية ذاتية يتم الاسترشاد بها، ورقبها داخليا يحكم تصرفاتهم وممارساتهم المهنية وتساعدهم في أداء واجباتهم، من منطلق أن مهنة التعليم تعد من المهن ذات الطبيعة الخاصة ورسالة هامة يتوجب على كافة المشتغلين بها الإخلاص والصدق مع النفس حتى يتم تخرج أجيال تتلاءم مع مجتمعنا بأخلاقه وقيمة المعروفة.

فمن الناحية المثلى أن يكون للمعهد أو المؤسسة الجامعية مجموعة من المعايير الأخلاقية التي تقنن بها أداء العاملين بها بحيث يكون بسلوك يتضمن التأثير الإيجابي ويكون مرجعا وسندا لهم فيما يتضمن رفع مستوى سلوكهم في المجتمع.

تعريف الميثاق الأخلاقي:

يعتبر هذا الميثاق مجموعة من القيم والأخلاقيات العليا التي يجب أن توجه وتضبط عملية التقييم لأعضاء هيئة التدريس وتضع حدودا قصوى تقدر المسؤولية، لما هو يتنافى ولا يندرج ضمنها ما يعتبرها أن يرفع العلاقة المجتمعية داخل المعهد، يسعى مشروع تطوير نظم التقييم والاختبارات من خلال هذا الميثاق إلى إرساء قواعد وليس تحكم وتوضيح حدود التعامل مع الطلاب، أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالمعهد والمجتمع بحيث تحفظ لكل طرف حقوقه وتخصه من سوء المعاملة أو الاستغلال.

ويعتبر هذا الميثاق وثيقة مساندة يمكن الاعتماد عليها في معالجة القضايا القانونية المتعلقة بنظم التقييم والامتحانات التي قد تقع بين الأطراف المختلفة ، ولا يمكن اعتبارها الوثيقة الأولى والوحيدة في ذلك لأن الميثاق الأخلاقي لأعضاء هيئة التدريس الخاص بنظم التقييم والامتحانات يحدد الواجبات الأخلاقية لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة نحو ذاتهم ومهنتهم وطلابهم ومجتمعهم داخل وخارج المعهد ، وذلك من خلال مجموعة من المعايير تصف السلوك المتوقع من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة عند القيام بعملية التقييم ، مطبقين لها بأمانة .

ويلزم الميثاق الأخلاقي أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة احترام قواعد نظم التقييم والامتحانات والمشاركة الإيجابية في تحقيق أهداف المعهد ورسالته التربوية إضافة إلى تنفيذ التكاليف وإنجازها في الوقت المحدد لها والتعاون والعمل بروح الفريق الواحد داخل المعهد

تعد رسالة التعليم العالي من الرسائل السامية التي تستمد أخلاقياتها من هدي الرسائل السماوية التي تحث على الصدق مع النفس والغير، والإخلاص في العمل، والتفاني في الأداء والعطاء المستمر، والأمانة والقوة الحسنة. وهي تستهدف إعداد جيل متميز متسلح بالعلم والخلق، قادرا على حمل الرسالة، وتحمل المسؤولية، وأداء الواجب، والاعتزاز بالانتماء للوطن.

وحيث أن مهنة عضو هيئة التدريس رسالة رفيعة الشأن، عالية المنزلة، تحظى باحترام الجميع، لما لها من تأثير عظيم في حاضر الأمة ومستقبلها، وتأخذ سمو هذه الرسالة ورفعتها من مضمونها التربوي واتجاهاتها الإنسانية والأخلاقية، وتتلخص في تنشئة جيل النور والمجتمع، فإن على الأساتذة، إذا كان إدراك مهنة التدريس رسالة، والإيمان بها، فيجب الحرص على نقاء السيرة والسلوك المستقيم، حفاظاً على شرف المهنة.

ويهدف هذا الميثاق إلى حث مجتمع المعهد من أعضاء هيئة التدريس وهيئة معاونه وعاملين بالوظائف المختلفة على الالتزام بأخلاقيات مهنة التدريس من سجايا حميدة وسلوكيات فاضلة، والإسهام في تطوير المجتمع الذي يعيشون فيه والارتقاء به وذلك من خلال:

- ١) نشر الوعي بأهمية مهنة التدريس ودورها في بناء مستقبل الوطن.
 - ٢) تعزيز وتنمية قدراتهم العلمية والاجتماعية، وتفهيم دورهم الفاعل في منظومة التعليم الجامعي.
 - ٣) تقديم قيما علمية وأخلاقية راقية لحياتهم العلمية والعملية.
 - ٤) إعطاء القدوة والقوة الحسنة لكل من يتعاملون معهم من أفراد المجتمع عامة.
- ويتضمن هذا الدليل مجموعه من المبادئ والمعايير يتعين على أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالوظائف الأخرى مراعاتها في أدائهم للارتقاء برسالتهم تجاه أبنائهم الطلاب وزملاء المهنة والعاملين معهم في الوظائف المختلفة والبيئة المحيطة بهم وأيضاً تجاه الوطن.

أهمية الميثاق الأخلاقي:

- ١) الالتزام بمواثيق أخلاقية صارمة.
- ٢) وجود ميثاق أخلاقي يلزم به الجميع ويكون بداية دليل يسترشد به الجميع خاصة عند ظهور خلافات حول سلوك معين.
- ٣) الالتزام بالأخلاقيات العمل التي تثير الطلاب وأعضاء هيئة التدريس بالثقة بالنفس.

- ٤) الالتزام بالأخلاقيات العمل يسهم في زيادة الترابط الاجتماعي.
- ٥) الالتزام الأخلاقي هو بمثابة حماية ضد المخاطر بوجه كبير.
- ٦) حفظ المعلم على أداء قيم مهنته وإعادتها كما هي حقها.

المعنون بالميثاق الأخلاقي بنظم التقييم والاختبارات:

- ١) إدارة المعهد
- ٢) عميد المعهد
- ٣) الوكلاء.
- ٤) رؤساء الأقسام.
- ٥) أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.
- ٦) رؤساء وأعضاء الكنترولات.
- ٧) أعضاء لجان سير الامتحانات (لجان التعليم والتسليم).
- ٨) أعضاء لجان الامتحان.
- ٩) الطلاب.
- ١٠) أولياء الأمور.
- ١٠) المراقبون والملاحظون.
- ١١) أولياء الأمور.
- ١٢) وحدات ضمان الجودة.
- ١٣) وحدات تطوير نظم التقييم والاختبارات.

القائمون على التنفيذ:

- (١) إدارة المعهد.
- (٢) عميد المعهد.
- (٣) الوكلاء.
- (٤) رؤساء الأقسام.
- (٥) وحدات تطوير نظم التقييم والاختبارات.

إن كل ما يفعله الإنسان يتضمن رسالة خلقية، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد، وأعضاء هيئة التدريس في موقع خاص للغاية بالنسبة لطلابهم وبالنسبة للمجتمع، حيث يتوقع منهم أن يعاونوا في التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، إضافة إلى أن يتحلوا بالخلق القويم في سلوكهم ليس فقط لأن هذا من واجبهم، وإنما أيضاً لأنهم النموذج الذي يؤثر في سلوك المحيطين بهم

أخلاقيات المهنة لعضو هيئة التدريس:

أوضحنا سلفاً أن كل ما يفعله الإنسان يتضمن رسالة خلقية، سواء كان ذلك بقصد أو بدون قصد، والأستاذ الجامعي في موقع خاص للغاية بالنسبة لطلابه وبالنسبة للمجتمع، حيث يتوقع منه أن يعاون في التنشئة الخلقية السليمة للطلاب، إضافة إلى أن يتحلى هو نفسه بالخلق القويم في سلوكه ليس فقط لأن هذا واجبه، وإنما أيضاً لأنه النموذج الذي يؤثر في سلوك المحيطين به

مسؤولية الأستاذ في الأخلاق تقع إذن في بعدين:

١- البعد الأول:

واجبه أن يكون ملتزماً في سلوكه بالمعايير الأخلاقية الرسمية وغير الرسمية المنبثقة من الأديان والثقافة السائدة والمجتمع.

٢- البعد الثاني:

واجبه أن يسهم بجدية في تربية طلابه وتهئية الظروف لنموهم المعرفي والخلقي نمواً صحيحاً أن سلوك الأستاذ ينعكس على البعدين في نفس الوقت، فكل ما يفعله الأستاذ هو التزام خلقي وهو نموذج يسهم في التكوين الخلقي لطلابه

أولاً: عضو هيئة التدريس ومهنة التدريس:

- تتمثل رسالة عضو هيئة التدريس في تسخير خبرته التعليمية والمعرفية المتميزة في تنشأة جيل مؤهل ومسلح بالعلم والخلق يكون قادراً على تحمل المسؤولية الوطنية والنهوض بتلبية احتياجات المجتمع، ويتطلب ذلك من عضو هيئة التدريس ما يلي:
- وأن يكون الرقيب الحقيقي عليه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضميره اليقظ وحسه الناقد:
- أن تكون السمات الشخصية: الالتزام، الصدق، الأمانة، العلم التام، الإخلاص، احترام الوقت.
- يسهم في ترسيخ مفهوم المواطنة وشرف الانتماء وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.
- إن أساس المهنة يتمثل في بناء القدوة الحسنة، فهي المعيار الذي يعتمد عليه الطالب في بناء السلوك المستقبلي للنهوض بالأخلاقيات المجتمعية والتعليمية المستدامة.
- التمكن من المادة العلمية التي يقوم بتدريسها والمرتبطة بتخصصه مع التحضير الجيد لتدريسها.
- أن يكون على دراية بالأمور التربوية والطرق والأساليب التدريسية.
- أن يلم بالمستجدات في مادته مع التعليم والتدريب المستمر في مجال تخصصه من خلال الدورات والمؤتمرات ومتابعة المستجدات العلمية والمهنية.
- أن يلتزم بمعايير الجودة على المادة التي يقوم بتدريسها بما يحقق مستوى جيد للخريج على مستوى الأداء المهني.
- أن يكون قدوة للطلاب بالمظهر وبالمعرفة العلمية والمنهجية والأمل العالي داعياً إلى نشر ما بين أفراد المجتمع.
- أن يكون مبدعاً من أساليب التدريس بالشكل الذي يجعله محبوباً وممتعاً للطلاب مع أمانته التي يمر خلالها التدريس باستراتيجية التعلم وتكرار الموضوع بطريقة تشجع عملية الحفظ والمشاركة بما يحصل عليه العلم.

- أن يحسن التعامل مع الطلاب ويعلمهم أن يكونوا كذلك ويفهم أهمية العلم، خاصة التفريق الحذر الذي تقدمه ليعلم أن السلوك الوارد يمر دون تصنيف تقبل أموراً عيوب الآخرين.
- أن يكون نموذجاً على أساس الدين أو العلم أو الزمن سواء في العطاء أو التعامل أو التقدير.
- أن يكون نموذجاً للحكمة والرقى وحسن الاستماع لآراء الآخرين.
- عدم استخدام الأجهزة والمعدات والإمكانات المتاحة داخل المعهد في غير أغراض البحث والدراسة الخاصة بالمعهد.
- الالتزام الكافية والجدية فيما يسند إليه من مهام.
- الالتزام بدوره في متابعة وتوجيه معارف أعضاء هيئة التدريس والطلاب وإرشادهم نحو مصادر المعرفة المختلفة
- العمل على نشر روح الانتماء والولاء للمعهد بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونتهم والطلاب.

ثانياً: عضو هيئة التدريس والطلاب:

- تساعد مراعاة الإرشادات التالية على الممارسة الأخلاقية المرجوة لعضو هيئة التدريس تجاه طلابه:
- أن يبحث طلابه على التحصيل وأن يثبت فيهم التفكير العلمي الناقد وحب التعليم الذاتي والمستمر.
 - ألا يفرق في العطاء أو التعامل أو التقييم بين طلابه على أساس الدين أو الجنس أو اللون.
 - أن يحرص على أن تظل صورته محفورة بالاحترام لدى الطلاب ومعاونيه، وأن يراهم أو يكون قدوة لهم.
 - وأن يحرص على تجنب استخدام سلطاته أو نفوذه أو اللجوء إلى أساليب التخويف أو الإحراج أو الضغط على طلابه لإرغامهم على شيء طلباً لفائدة تعود عليه شخصياً. أن يتعامل بأسلوب إنساني كريم مع طلابه، ولا يقيم علاقات شخصية معهم تضعه موضع الشبهات..

- أن يتجنب إشغال الطلاب بأمور لا تتعلق بالمادة التي يقوم بتدريسها أو أن يثير فيهم موضوع يتصل بغير الدراسة.
- عدم توجيه الطلاب أو دفعهم في اتجاهات سياسية أو حزبية تتناقض مع أهداف الدولة، والالتزام بالقوانين والتشريعات المحلية والإقليمية.
- أن يترفع عن قبول الهدايا مهما كانت قيمتها ولا يسعى للتكسب أو الاستفادة من مهنته.
- أن يكون قادرًا على اكتشاف إمكانيات طلابه، وأن يراعى الطلاب الموهوبين والمتفوقين والمبدعين منهم، رعاية خاصة.
- أن يحترم جميع الثقافات والانتماءات، وتقدير ظروف الطلاب الاجتماعية والاقتصادية.
- حث الطلاب على الرجوع إلى المراجع والمصادر العلمية العالمية، وتجنب نقل الأفكار ذات المعلومات المتكررة من على الإنترنت، والمراجع السهلة، وإثارة المعرفة، والتوصل إلى المعلومة بشكل أعمق، وتمكنه من التقي على أحداث المناهج ذات البحث.
- أن يحرص على تحديث المناهج حتى تواكب العصر.
- أن يحرص على متطلبات العمل التفاعلي (الحضور – المشاركة – التدريبات...).
- حث الطلاب على تعلم علم على أكبر قدر، وأن يتنوع طرق تدريسه بين البحث الحقيقية، وإبداع المنهج العلمي في التفكير.
- التعامل مع الطلاب بكل ودٍ وحبٍ ومدى.
- المساهمة في الأنشطة الطلابية

• حث الطلاب على فهم المعلومة بصورة وافية من الظاهرة المنتشرة في المراكز الخارجية من خلال السطحية، وقد كثف الرد على المعلومة.

• غرس الطلاب نحو مصادر المعرفة المختلفة بإثارة وإبداع، والعمل على إنتاج البحث.

• الالتزام بدور القيم العلم والصدق والرقي والأمانة والهدوء، لتحقيق الإنتماء.

• تنمية روح الانتماء للوطن والمجتمع، ولكل ما تخص عليه الأديان السماوية من قيم وسلوك.

• الاحتكام الى الوازع الديني والضمير المهني في تعامله مع الطلاب

يعد الأستاذ قدوة لطلابه فهو يبعث برسائل أخلاقية مؤثرة في كل ما يقوله داخل المعهد وخارجه فالأستاذ مسئول مهنيا وخلقيا عن النمو الخلقي السوي للطلاب لأنه يغرس في نفوس طلابه بكافة السبل المباشرة وغير المباشرة القيم السليمة والأخلاق الحميدة وبخاصة قيم التقدم مثل - قيمة الوقت -- قيمة الوقت -- الحوار البناء -- إتقان العمل -- إتباع المنهج العلمي

غرس مقومات الالتزام بالسلوكيات والأخلاقيات المهنية لدى الطلاب وذلك على مستوى تخصصات البرامج التي يقدمها المعهد حتى يكونوا واجهة مشرفة للمعهد كمؤسسة تعليمية وبحثية وخدمية عند التحاقهم بسوق العمل.

ثالثا: أخلاقيات المهنة في مجال التقييم والتقويم للطلاب:

• مراعاة الدقة والعدل واحترام النظام والانضباط في جلسات الامتحان.

• منع الغش ومراقبة من يقوم به.

• مراعاة الدقة والمسؤولية الكاملة عند تصحيح الإجابة، وذلك ورصد درجات الطلاب.

- اعتبار أن مستوى الطلاب في الأداء هو المعيار الأساسي، وليس أي معيار آخر يعتمد على اللون أو الجنس أو الدين.
- تنظيم الامتحانات وإعداد نتائجها بالشكل الذي يتيح الفرصة لتطبيق العدالة بين جميع الطلاب.
- السماح بمراجعة نتائج الامتحانات وإعادة تصحيح أوراق إجابة الطلاب بحرية تامة حال وجود أي ظلم.
- متابعة أداء الطلاب وتقييمهم بشكل دوري مع اتخاذ برامج التقييم للاستفادة منها في تصحيح المسار.
- التقييم المستمر لأداء الطلاب وإخطار أولياء الأمور في الحالات التي تستدعي ذلك.
- المراجعة والمتابعة المستمرة أثناء عقد الامتحان.
- ضرورة حضور عضو هيئة التدريس مع طلابه ومسؤولية متابعته لفهمهم.
- عدم استغلال المعهد في غير الأغراض التربوية والبحثية.
- حسن التعامل مع العاملين واحترامهم والانضباط في جلسات العمل.
- مراعاة الدقة الوافية في امتحانات الطلاب.
- مراعاة الدقة في عملية تصحيح أوراق الإجابة، والموضوعية التامة في تقييم الورقة الامتحانية.
- تنظيم عمليات رصد الدرجات بناءً على الدقة والشفافية التامة.
- تعريف النتائج على كل المضمونين من كشف الحالة لأداء كل حالة مجتمعية.
- التعاون والتبادل العلمي بين الزملاء.

- احترام الملكية الفكرية للزملاء.
- العمل الجماعي والمساعدة الفعالة لمواجهة المشكلات سواء المهنية أو الشخصية.
- أن يشجع التعاون الخلاق في زمالة المهنة داخل المعهد وخارجه بمختلف التخصصات.
- ألا يدخل في أي تيار التقييم الجماعي، ولا يجوز أن يخضعه إلى توجيهات من أقرانهم في السر أو العلن.
- أن يحرص على أن يتعلم ما يجهله، ولا يتعالى على من يعلمه.
- ألا يعمل على التقليل من أهمية الآخرين لمواجهة التحديات المهنية أو الشخصية.
- أن يعمل على التخلص من العلاقات السلبية مثل (الغيرة - الحقد - الحسد - الأنانية - الأنانية - الأنانية - البيروقراطية المهنية المعدة لتقييم العمل...)
- أن يسعى على نشر العلاقات الإنسانية الراقية (حسن التعامل ضمن العمل المهني...).
- أن تكون حساسية التعامل مع الزملاء حيث أنها علاقات تقديرية لأنها تقوم بين أفراد يعملون بمنهج تكاملي محترم.
- أن ينعكس في علاقته مع زملائه ومرؤوسيه ويرأها أفراد الهيئة المعاونة والطلاب مما ينعكس على سلوكياتهم المجتمعية.
- أن يسعى على تحقيق مخرجات التعليم من خلال:
- العمل مع فريق عمل متكامل لإيجاد الحلول المناسبة.

- العمل على خلق البيئة العلمية الأكاديمية التي تساعد على بناء مجتمع علمي في إطار العلم بشكل علمي، وتفسير سبل التفكير العلمي والفكري لهم.

- تدريبهم على إبداء الرأي بشجاعة وحرية تامة مع الالتزام التام بأداب الخطاب
- أن يتحمل المسؤولية كاملة عن نتائج علمهم في حالة تكليفهم بأعمال نيابة عنه.

رابعاً: عضو هيئة التدريس وخدمة المجتمع:

- تتطلب القيم الأخلاقية والالتزامات العامة لعضو هيئة التدريس تجاه المجتمع الحرص على ما يلي:
- العمل على تعزيز الإحساس بالانتماء للوطن والحفاظ على وحدته، وتطوير أبنائه.
- نشر قيم العدل والصدق تحقيقاً لأمن الوطن واستقراره، وحرصاً على سمعته ومكانته بين المجتمعات الأخرى، كما يتم على التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات التعليمية الأخرى ومؤسسات الدولة.
- المشاركة في الحملات التثقيفية لمساعدة الناس لإيجاد الحلول المناسبة لها.
- الاهتمام بالقضايا المتعددة التي تعبر عن المردود الاجتماعي الذي يؤدي إلى توجيه هذه المؤسسات.
- التفاعل مع مؤسسات المجتمع في مساعدة أعضاء المجتمع في حل المشكلات التي تواجه هذه المؤسسات.
- الاهتمام بالبحث في قضايا المجتمع ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة لها.
- مناقشة القضايا من مناقشة واضحة السياسة التعليمية.

- الالتزام بدور الرسالة لتحقيق القيم الاجتماعية والتعليمية التي تحققها مؤسسات المجتمع.
- مساهمة النهضة التعليمية والاقتصادية في المجتمع.
- تطوير القيم المهنية والأخلاقية في المجتمع ومؤسساته.

خامسا: أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات:

- يمكن حصر مسئولية أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة في هذا الشأن فيما يلي: . لا يجوز قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة أو أشخاص سيئين السمعة أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية أو تمس الشرف والنزاهة.
- الهدايا والتبرعات التي يتلقاها المعهد يجب أن تكون معلنة بشفافية تامة وجهات تلقيها بالمعهد معلنة واستخداماتها معلنة.
- يجب عدم ربط الهدايا والتبرعات بأي تأثير على سياسات المعهد ونشاطه. . يحذر على أعضاء هيئة التدريس قبول هدايا أو تبرعات شخصية خاصة من أشخاص لهم علاقة بعمل أعضاء هيئة التدريس.
- يجب وقف التعامل مع أي جهة أو شخص ثبت مؤخرا تورطه أو تورطه في مسائل تمس النزاهة أو الشرف.
- الالتزام بالقواعد والسياسات الرسمية بشأن قبول الهدايا والمنح والتبرعات. الالتزام بعدم المشاركة في أي دراسة مع جهات اجنبية إلا بعد موافقة الجهات السيادية وداخل إطار البرامج والمشروعات والاتفاقيات الدولية.

ثالثا اخلاقيات البحث العلمي:

الإنسان اجتماعي بفطرته، محب لمن حوله حريص عليهم. هكذا الباحث.

الإنسان يولد باحثا عن طعامه من أمه؛ ويظل باحثا حتى نهاية حياته.

الإنسان متطور بطبعه؛ مطور لنفسه ومجتمعه.

البحث العلمي حق وواجب. وحين يكون البحث علميا فإنه يلتزم بقواعد مستمدة من العلم ببنائه المتراكم منذ بدء الخليقة. هذا.

هو ميثاق أخلاقيات البحث العلمي؛ بحث بشرط عدم التجاوز ولو برفع الصوت.

مكان البحث وزمانه وأسلوبه تحكمها أخلاقيات البحث العلمي.

وحين بعث الله غرابا يبحث في الأرض ليرى قاتل أخيه كيف يواريه سوءته فإنه أرسى قواعد البحث

العلمي ومع تأمل الإنسان الأول لشرارة انطلقت من تصادم ::حجرين: فقلد وأشعل النار»

بدأت حضارة البحث العلمي متتبعا منهاجا مدروسا قبل البدء هادفا إلى إبداع غير مسبوق « وبين البدء

والانتهاء يتحلى الباحث بأخلاقيات البحث العلمي.

وحين رفع ببل جيتس قطعة فضلات آدمية (براز) في أنبوبة شفافة وقال: نسعى إلى تحويل هذه إلى

غاز ونستغنى تماما عن الصرف الصحي لأنه غير صحي داعيا كل من يستطيع من سكان العالم إلى

تحقيق هذا الهدف . فإنه يلخص بهذا كل أخلاقيات البحث العلمي.

حلم بلا حدود خيال . تركيز تفكير دعوة الجميع للمشاركة: تطلع دائم إلى الأفضل من أخلاقيات البحث

العلمي.

• إطلاق الخيال لحلم الباحث .

• عدم الرضا بالواقع والعمل على ترقيته هذا الأفضل . التواصل مع الآخرين .

- التعاون . - التواضع .
- العمل على إضافة جديد للعلن .
- افادة البشرية .
- الفضول العلمي (حب الاستطلاع)
- المثابرة .

التزامات الباحثون:

من خصائص البحث العلمي التنوع من حيث طبيعة تناوله للموضوعات المختلفة و الاساليب المستخدمة لتحقيقه، ومن ثم هناك عددا من المبادئ العامة التي يتطلب من المشتغلين والمهتمين بالبحث العلمي في شتي فروع المعرفة الالمام بها وإتباعها أثناء الاشتغال به تلك الوثيقة تلزم جميع الباحثين أعضاء هيئة تدريس ومعاونيهم) في المعهد العالي للعلوم الإدارية ببلقاس بالإلمام التام بالقضايا والمبادئ والممارسات السلوكية التي يطلبها عملهم البحثي مع الالتزام التام بالمبادئ السلوكية الأساسية والاعتبارات الأخلاقية في الممارسات البحثية والذي يتحقق من:

❖ التزام الباحثين بضمان أن تكون إسهاماتهم البحثية داعمة لتأصيل السمعة و الصورة الذهنية الجيدة للمعهد الذي ينتسبون إليها.

❖ التزام الباحثين بتحقيق أعلى المعايير والممارسات المتعلقة بالأمانة الفكرية عند قيامهم بأعمالهم

❖ المام الباحثين بالمبادئ الأخلاقية المتعلقة بالدقة وضرورة الالتزام بها والعناية بالمواد والأدوات المستخدمة في البحث.

- ❖ مساهمة الباحثين في الأعمال التي تتوافق مع المعايير الأخلاقية العامة المتعارف عليها وفي حال وجود رغبة أو شك في عمل ما يتوجب عليهم السعي إلى طلب المساعدة والمشورة من زملائهم وأقرانهم، حيث يعتبر النقاش حول أي عمل بحثي أو توجيه نقد بناء إليه من الممارسات الضرورية
- ❖ التزام الباحثين بالاحترام و الالتزام التام بقانون تنظيم الجامعات واللوائح التنفيذية التي يضعها مجلس المعهد ؛ وإن يكون هذا الاحترام نابعا من شعور داخلي. " - التزام الباحثين بالبعد عن استخدام البحث العلمي لأهداف غير علمية كالأهداف السياسية البحتة والدعاية الشخصية أو المجاملة لأي فرد أو هيئة أو مؤسسة مهما كان شأنها.
- ❖ إدراك الباحثين بأن البحث العلمي مسألة مستمرة ليس لها حدود زمنية معينة. لذلك لابد من في المؤتمرات والندوات وعرض الجديد على الزملاء في التخصص والمناقشة بشأنه.
- ❖ وجوب التزام الباحثين بالمحافظة على سلامة كل الاطراف ذوي الصلة بالبحث من خلال ضمان البحثي.أمانهم والالتزام التام بالمبادئ الاخلاقية التوجيهية ذات الصلة بمشروعهم
- ❖ التي تتم خلال عملهم البحثي، مع وجوب الاحترام الكامل لحرية ذوي الصلة بالبحث العلمي سواء الباحثين المشاركين او المتعاملين وعدم استخدام المعلومات المتاحة من المنتسبين للبحث في غير أغراضها البحثية والحفاظ وحماية المعلومات الشخصية للآخرين.
- ❖ يلتزم المعهد في حال قبول تمويل للبحوث من جهات مانحة أن يكون مصدر التمويل معروفا غير محل شبهة او غير قانونية، وألا يكون الدعم مشروطاً بما ينافي مع شروط وضوابط البحث العلمي.

❖ لا تتدخل الجهات المانحة في نتائج البحث أو طريقة إجرائه، و الا تمارس الجهات المانحة ضغوطا على المعهد.

❖ التزام الباحثين بتجنب السلوكيات الأخلاقية غير الجيدة في الممارسات البحثية التي يحظرها المعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس ويعتبرها ممارسات غير أخلاقية وهي:

○ تحريف نتائج دراسات سابقة. التحيز وتقديم النتائج بصورة انتقائية.

○ تقديم بيانات وهمية في أعقاب مشاهدة أو تجربة.

○ تطبيق اساليب إحصائية بشكل خاطئ عن قصد.

○ انتحال نتائج او نشرات صدرت عن الآخرين.

٢- السرية والخصوصية المعلوماتية:

❖ جميع منتسبي المعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس من الباحثين يتوجب عليهم احترام حقوق الأفراد في الخصوصية وسرية المعلومات أثناء عملهم البحثي وأن يتم التعامل مع تلك البيانات والمعلومات بما يتوافق مع اللوائح والنظم المعمول بها في هذا الشأن.

❖ البيانات والمعلومات الشخصية للأفراد والكيانات التعليمية والبحثية محمية وبمعزل عن الاتاحة او الوصول أو الانتفاع الشخصي من قبل المخولين بالاطلاع عليها ما لم تكن اتاحتها في ضوء القانون أو الحصول على موافقة كتابية صريحة ممن لهم الصلاحية.

٣- الحرية الفكرية والعلمية:

❖ المعهد العالي للعلوم الادارية يكفل لباحثيها الحماية التامة للمفاهيم والممارسات المتعلقة بالحرية الفكرية والعلمية كأساس للنشاط البحثي بغرض تحصيل المعرفة في إطار القانون و العرف والتقاليد الجامعية والثوابت الاخلاقية والدينية. .

❖ يتوجب على الباحثين في حال ممارستهم لحقوقهم المتعلقة بحرية التعبير أن يكونوا على قدر من المسؤولية، وأن يأخذوا في الاعتبار عدم الإضرار بسمعة المعهد وهيئته والمحافظة على انتظام وأمان سير العمل بها.

❖ بغرض التأكيد على حرية الباحثين في سعيهم وراء الحقيقة والمعرفة بالطريقة التي يرونها مناسبة لهم يلقي المعهد بمسؤولية ضمان جودة وسلامة العمل البحثي على الباحثين دون غيرهم.

٤ - الملكية الفكرية:

المعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس يطبق أحكام القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية ولائحته التنفيذية الصادرة بقراري السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥ ورقم ٢٢٠٢ لسنة ٢٠٠٦م. ومن ثم يتوجب علي الباحثين والعاملين بالمعهد أن يكونوا على دراية ووعي والمأم تام بشأن الاحكام والقوانين المنظمة لهذا الشأن. سواء كانت حقوق المؤلف او براءات الاختراع.

- تحدد قوانين الملكية الفكرية بالقانون المصري جميع الحقوق والالتزامات الخاصة بالباحثين والطلاب والعاملين في المعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس ويتيح المعلومات الخاصة بالتعريف والحماية والتسويق التجاري لهذه الملكية.
- يلتزم المعهد بإفساح المجال نحو الانفتاح و نشر العلم وتشجيع البحوث الابداعية والابتكارية والشراكات البحثية عن طريق حماية مصالح الافراد والمؤسسات المشاركة.

- يلتزم المعهد بحقوق الطبع والنشر التي هي نوع من الامتلاك وحرية التصرف للملكية الفكرية للأعمال الأصلية للمؤلفات فيما يخص حق النسخ والتوزيع والنشر الحر والبيع لتلك المؤلفات؛ والتي تخضع لقانون حقوق الطبع والنشر ومن ثم فإن سياسة المعهد تركز على أن تظل جميع حقوق الطبع والنشر لأي من الأعمال من حق المؤلف

٥- التخزين والاحتفاظ بالبيانات:

- ❖ يلتزم المشتغلين بالبحث العلمي بالاحتفاظ بالبيانات في صورتها الأصلية، وأن تخزن بطريقة تحفظها من التلف مع مراعاة التحديث الدوري لوسائل الحفظ والتخزين لمواكبة التطورات التكنولوجية؛ البيانات المخزنة على الأقراص المدمجة أو وحدات التخزين بأجهزة الحاسب الآلي فيتوجب عدم مسحها أو نسخها أو إعادة استخدامها دون موافقة كتابية من الجهة المالكة للحقوق.

- ❖ يلتزم المشتغلين بالبحث العلمي بإيجاد الطرق المناسبة لحفظ البيانات و المواد البحثية الأولية والوسائل المتاحة لسرعة استعادتها عند الحاجة لاستخدامها مرة أخرى
- ❖ يلتزم الباحثين بإيداع وحفظ البيانات الأصلية للبحوث العلمية بالقسم الأكاديمي مع إتاحة احتفاظ كل المشاركين في البحث بنسخة من تلك البيانات.

٦- التأليف:

- يلتزم المعهد بعدم الإخلال بحقوق المؤلفين عند استخدام وإعادة إنتاج، أو نشر المواد التي ساهموا في إنتاجها، وآلت ملكيتها للمعهد.
- تؤول الاكتشافات العلمية وبراءات الاختراع التي يتوصل إليها الباحثون أثناء عملهم بالمعهد إليه مع حفظ حقوق الباحثين الأصليين

٧-النشر :

- ١) يلتزم الباحثين بالمعهد عند نشر الرسائل العلمية ، أو جزء منها الإشارة والاستدلال بانتمائه للمعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس.
- ٢) يجب على الطالب عند نشر رسالته العلمية، أو جزء منها إظهار اسم المشرف. أو لجنة الاشراف لم يتم النص كتابة علي خلاف ذلك.
- ٣) لا يجوز لأحد المشرفين منفرداً أو لجنة الاشراف نشر أو إعادة نشر أي جزء من الرسالة العلمية دون الإشارة الى اسم الباحث كمشارك في البحث.
- ٤) يلتزم الباحث الطالب بنشر أبحاث مسئله من رسالته العلمية بناء على طلب من المشرف او لجنة الاشراف بما لا يتضارب مع أصول البحث العلمي.
- ٥) يتفق المشرف او لجنة الاشراف والباحث / الطالب على اليه ترتيب الاسماء على الابحاث المستلم من الرسالة تبعا لنسب مشاركتهم في البحث

رابعا دليل حقوق الملكية الفكرية:

يقصد بالملكية الفكرية كل ما ينتجه الفكر الإنساني من اختراعات وإبداعات فنية وغيرها من نتاج العقل الإنساني. وقد جاء في تعريف الملكية الفكرية للمنظمة العالمية الفكرية ((تشير الملكية الفكرية إلى أعمال الفكر الإبداعية أي الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسوم الصناعية)). وتنقسم الملكية الفكرية إلى ثلاثة فئات :هم الملكية الصناعية - الملكية التجارية - الملكية الأدبية.

وتعتمد الملكية الصناعية على براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية وبيانات المصدر الجغرافية. أما الملكية التجارية فهي تشمل العلامات التجارية والتي يمكن أن تكون كلمة أو رسماً أو رمزا أو غير ذلك.

وتشمل الملكية الأدبية حق المؤلف والذي يمكن أن يكون

- مصنف أدبي: مثل الروايات وقصائد الشعر والمسرحيات والأفلام والمصنفات الموسيقية.
- مصنف فني مثل الرسوم واللوحات الزيتية والصور الشمسية والمنحوتات وتصاميم الهندسة المعمارية.

الحقوق المجاورة لحق المؤلف مثل حقوق فناني الأداء في أدائهم ومنتجي التسجيلات الصوتية وحقوق الهيئات الإذاعية في برامجها المرئية .

حقوق الملكية الفكرية:

تشبه حقوق الملكية الفكرية غيرها من حقوق الملكية فهي تسمح للمبدع أو مالك البراءة أو العلامة التجارية أو حق المؤلف بالاستفادة من عمله أو استثماره.

وترد هذه الحقوق في المادة (٢٧) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على الحق في الاستفادة من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن نسبة النتاج العلمي أو الأدبي أو الفني إلى مؤلفه. وأقر لأول مرة بأهمية الملكية الفكرية في اتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الصناعية سنة ١٩٨٣م واتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية سنة ١٩٨٥م. وتتولى إدارة المعاهدتين المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو).

النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها:

تبرز أسباب مختلفة تدفع إلى النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها من أهمها:

أولاً : يكمن تقدم البشرية ورفاهيتها في قدرتها على إنجاز ابتكارات جديدة في مجالات التكنولوجيا والثقافة.

ثانياً : تشجع الحماية القانونية الممنوحة لتلك الابتكارات الجديدة على أنفاق مزيد من الموارد لفتح المجال لابتكارات أخرى.

ثالثاً : يؤدي النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها إلى دفع عجلة النمو الاقتصادي وإتاحة فرص عمل وصناعات جديدة ويرفع من نوعية الحياة وإمكانية التمتع بها. ومن شأن نظام الملكية الفكرية، إذا كان فعالاً ومنصفاء أن يساعد جميع البلدان على الاستفادة من الملكية الفكرية قديرة تسهم في تحقيق التنمية

الاقتصادية والرخاء الاجتماعي والثقافي. ويساعد نظام الملكية الفكرية على التوفيق بين مصالح المبتكر ومصالح الجماهير بضمان محيط يستطيع فيه النشاط الإبداعي

والابتكاري أن يزدهر بما يعود بالفائدة على الجميع. والفرضية التي قامت عليها الملكية الفكرية عبر التاريخ

الاعتراف والمكافأة المقترنين بملكية الاختراعات والمصنفات الإبداعية يحفزان الأنشطة الابتكارية والإبداعية التي تعمل بدورها على تنشيط النمو الاقتصادي.

قوة الملكية الفكرية وفعاليتها الملكية الفكرية هي التطبيق التجاري للابتكار والإبداع بغية تحسين حياتنا وإثرائها من الجانبين العملي والثقافي) وللملكية الفكرية قوتها وفعاليتها لأنها تساهم في دعم المخترعين والمبتكرين ومكافأته وحفز النمو الاقتصادي والنهوض بتنمية الموارد البشرية.

ولا يمكن للملكية الفكرية أن تنتشر إلا في ثقافة تدرك أهميتها وتقرها بشكل كامل وتحميها بموجب القوانين المنفذة بإحكام وعلينا مواصلة العمل من أجل حماية الملكية الفكرية وإنفاذها بإتقان بغية ضمان حيويتها المستمرة

"القرصنة الدولية وحقوق الملكية الفكرية".

وقد ورد في هذا الشأن إحصائيات رسمية حول بعض أرقام القرصنة التي تتعرض لها بعض الدول الغربية ، والقرصنة - بطبيعة الحال - من الدول النامية العاجزة عن الابتكار، أو امتلاك مثل هذه البرامج، أو المخترعات نظراً لتكاليفها الباهظة.

وفي عجالة يمكن الإشارة إلى أن من مبررات هجرة العقول وشلل الصناعة في البلدان النامية، تلك الهجرة القديمة التي تعاني منها الدول النامية منذ وقت ليس بالقصير ومازالت مستمرة في ظل العجز والتخلف

الاقتصادي الذي تعانيه تلك الدول، وفشلها في القيام بأية محاولة جادة لوقف الهجرة. ويورد الكاتب في الباب الثالث نماذج من : الاتفاقيات الدولية غير المتوازنة ورضوخ الدول النامية - في نهاية المطاف - إلى شروط الدول والشركات الكبرى.

خطورة قرصنة البرامج وتهديدها لصناعة البرامج الحاسوبية كالتالي:-

النسخ أو التوزيع بطريقة غير شرعية للبرامج التي تحميها حقوق التأليف والنشر يُعتبر قرصنة؛ فقد لا تكون على علم بأن امتلاك برامج تم نسخها بطريقة غير شرعية يُعتبر قرصنة أيضاً. وهناك في الواقع العديد من الأنواع المتميزة عن بعضها لقرصنة البرامج، وبإمكان الإطلاع عليها أن يحميك من أي علاقة ، حتى لو كان عن غير قصد بسرقة الملكية الفكرية.

أنواع قرصنة البرامج:-

❖ **قرصنة من قبل المستخدم :** عند قيام المستخدمين بنسخ البرامج دون حصولهم على ترخيص مناسب لكل نسخة. وهذا يشمل النسخ والتوزيع غير النظامي بين الأفراد، والشركات التي لم تراقب بطريقة صارمة عدد تراخيص البرامج التي قامت بتثبيتها ولم تحصل على تراخيص كافية لتغطية عمليات تثبيت برامجها.

❖ **البرامج المثبتة مسبقاً :** عندما تقوم إحدى الشركات المصنعة لأجهزة الكمبيوتر بنسخ برنامج ما وتثبيت النسخة بطريقة غير شرعية على أكثر من كمبيوتر واحد. يجب أن يبحث المستهلكون عن وثائق الترخيص الصحيحة عند شراء كمبيوتر شخصي جديد لضمان حصولهم على ما يضاها القيمة المدفوعة.

❖ **القرصنة عبر الإنترنت:** عند تحميل نسخ غير مرخص لها عبر الإنترنت. إذا كان تحميل النسخ متوفراً عبر الإنترنت، فتأكد من كون الناشر قد سمح بعملية التوزيع

❖ **التزوير :** عند إجراء نسخ غير شرعية عن البرامج وتوزيعها ضمن حزم بمثابة نسخة عن الحزمة التي توفرها الشركة المصنعة وغالباً ما تتضمن هذه الحزم بطاقات تسجيل مزورة مع رقم تسلسلي غير مصرح به.

❖ **إعادة بيع البرامج:** التي تمثل خرقاً لأحكام البيع الأصلية أو برامج الشركة المصنعة للمعدات الأصلية OEM غير المرخص بإعادة بيعها أبداً من قبل مخزون معروض للتصفية، أو اكتساب البرامج عبر مبيعات نتيجة للإفلاس. وتستخدم هذه الأنواع من التعابير لخداع المستهلك وجعله يعتقد بأنه يحصل على منتج أصلي بهذا السعر المنخفض نظراً للأسباب السابقة .

الوضع الدولي لقرصنة البرامج

تعتبر قضية القرصنة واستنساخ البرامج وتزويرها من أهم العقبات التي تواجه مستقبل صناعة الكمبيوتر والمعلومات، حيث تتكبد الشركات العاملة في هذا المجال مليارات الدولارات سنوياً.

وقد أصدر اتحاد منتجي البرامج التجارية الدولي BSA مطلع شهر يوليو . حزيران ٢٠٠١م تقريره السنوي الذي أعدته المؤسسة الدولية للتخطيط والأبحاث حول معدلات القرصنة في العالم مبرزا في رسوم بيانية وإحصائية نسب التغيير التي طرأت على معدلات القرصنة مقارنة بالعام ١٩٩٩م وخلص في النهاية إلى أن نسبة القرصنة في العام الماضي لم تحقق تراجعاً كبيراً رغم الجهود الدولية.

ازدهار يقابل تراجعاً

وعزا التقرير سبب فشل الجهود الدولية في محاربة هذه الظاهرة إلى عدة أسباب من بينها ثبات نسب القرصنة وتباطؤ نمو الصناعات موضعاً أن إقليم آسيا والباسفيكي (المحيط الهادي مرشح لكي يكون الإقليم الأكثر نسبة في معدلات القرصنة بسبب النمو الطبيعي لاستخدامات التقنية فيها. وبعد أن أبرز التقرير أسباب عدم تراجع معدلات القرصنة وأسباب انخفاضها في العام الأسبق ١٩٩٩م مقارنة بالعام

الماضي ٢٠٠٠م فقد أكد أن الخسائر المالية المناطق الإقليمية قد تراجعت عن معدلاتها السابقة بسبب انحسار المشاكل الاقتصادية وتراجع سعر صرف الدولار الأمريكي خلال تلك الفترة.

آسيا في طليعة القرصنة

وجاء إقليم آسيا والباسفيكي في المرتبة الأولى من ناحية الخسائر التي لحقت بالشركات المنتجة للبرمجيات بعدما سجل خسائر تجاوزت ٤ مليارات دولار ليشكل أعلى نسبة خسائر في العام الماضي، وحل في المرتبة الثانية إقليم أوروبا الغربية بخسائر إجمالية قدرت بنحو " ٣ مليارات دولار ثم إقليم أمريكا الشمالية بخسائر قدرت بأقل من مليارات دولار" وهي أقل نسبة خسائر تسجل في ذلك الإقليم منذ عام ١٩٩٥م.

ولفت التقرير الدولي إلى أن قارة إفريقيا قد سجلت أكبر انخفاض في نسب القرصنة خلال العام الماضي بعدما تراجعت معدلاته إلى ٥٢% ؛ وكان الانخفاض بنسبة ٧٪ مقارنة بالعام ١٩٩٩م معرباً عن اعتقاده بأن ذلك التحسن لا يتوقع له الاستمرار من غير إبداء أسباب معينة.

مؤسسات مراقبة القرصنة

يشهد قطاع تكنولوجيا المعلومات في المنطقة العربية تطورات كبيرة وشاملة نتيجة توفر كافة العوامل والمتطلبات الأساسية لها والتي تنتوع بين الكفاءات البشرية المتميزة والبنى التحتية عالية الجودة. وتشكل حملات صون حقوق الملكية الفكرية حافزاً رئيسياً لدفع عجلة الابتكار والتفوق لدى المطورين والمبرمجين في هذا القطاع.

وتقوم جمعية منتجي برامج الكمبيوتر التجارية بطرح العديد من المبادرات وتنظيم الفعاليات الهادفة إلى المحافظة على حقوق الملكية الفكرية. كما أنها تدعو السلطات المتخصصة في المنطقة إلى اتخاذ خطوات جدية لتهيئة أجواء ملائمة لقطاع مطوري

البرمجيات ومواقع الإنترنت على حد سواء وحماية حقوقهم ومصالحهم وإيقاف هجرة الموارد البشرية العربية إلى البلدان المتقدمة والذين يثبتون عن قدراتهم ومواهبهم في وتبذل الجهات الحكومية المختصة في المنطقة جهوداً كبيرة على كافة الأصعدة لمكافحة القرصنة بمختلف أشكالها ويعتبر تشكيل جمعيات متخصصة في هذا المجال من أكثر السبل فعالية لمكافحة القرصنة والحرص على التعاون مع الشركات الأعضاء في الجمعية والتنسيق مع الحكومات بشكل مستمر وإقامة حملات توعية وتدريب

للكوادر المسؤولة في الجهات الحكومية المختصة بتطبيق قوانين الملكية الفكرية. وتحقيق نتائج إيجابية لجهة تعزيز الوعي العام بأهمية استخدام برامج أصلية وتأثير عمليات القرصنة على الاقتصاد بشكل عام. وما كانت هذه النتائج الإيجابية قد تحققت لولا وعي الحكومات بأهمية صون حقوق الملكية الفكرية لمطوري البرمجيات؛ الأمر الذي يقود إلى استقطاب استثمارات أجنبية هائلة ودفع عجلة النمو الاقتصادي والاجتماعي.

كما تشكل حملات مكافحة قرصنة البرامج التي تطلقها الدول تحفيزاً للمطورين والمبدعين في مجال البرمجيات مما يساهم بإدخال الدول في النظام الاقتصادي المعاصر الذي تعتبر البيئة الاقتصادية والاجتماعية الآمنة والمستقرة إحدى أهم متطلباته. ويعد معدل قرصنة البرمجيات أحد مقاييس الاستقرار الاقتصادي والبيئة

الرقمية الآمنة. ويجب على الدول العربية تنسيق تشريعاتها فيما يتعلق بالقوانين المطبقة في مجال الملكية الفكرية. وتتضمن تشريعات الدول العربية قواعد قانونية من شأنها المساهمة في تعزيز حماية الحقوق

الفكرية ويكمن التفاوت بين الدول العربية في تطبيق العقوبات الصارمة التي تردع مرتكبي جرائم القرصنة.

وتعتبر مايكروسوفت أحد أعضاء جمعية منتجي برامج الكمبيوتر التجارية وهي من أكثر الشركات التي تتكبد خسائر فادحة بسبب القرصنة. وإلى جانب مايكروسوفت هناك عدد كبير من الأعضاء في الجمعية من الشركات العالمية. كما انضم للجمعية العديد من الشركات العربية من معظم دول المنطقة. وتعني الجمعية بحماية حقوق الملكية الفكرية لهذه الشركات الأعضاء، وشركات البرمجيات بشكل عام ، ولا تعني الجمعية بشكل مباشر بالحالات الخاصة. وتدعو كافة الشركات العربية إلى الانضمام إلى الجمعية والحصول على العضوية والتعاون لتخفيض القرصنة وصون حقوقها

الفكرية. وتعتمد جمعية منتجي برامج الكمبيوتر التجارية كل عام على دراسة مستقلة تعدها "إنترناشيونال داتا كوربوريشين" (IDC): إحدى المؤسسات العالمية الرائدة في مجال أبحاث وتوقعات السوق في عالم تكنولوجيا المعلومات. وتقوم هذه المؤسسة بإتباع طريقة علمية وحسابية متطورة جداً تأخذ بعين الاعتبار عدة جوانب تدل على نسبة القرصنة.

تطلق جمعية منتجي برامج الكمبيوتر التجارية العديد من المبادرات الرامية إلى إتاحة أسعار مقبولة للبرمجيات للطلاب والمدارس والجامعات والشركات والمجتمع للقدرة الشرائية. وفي ضوء انتشار تقنية المعلومات والانترنت في كافة دول المنطقة. تساهم حملات صون حقوق الملكية الفكرية في حماية الناتج الفكري، ما يشكل حافزاً على الإبداع لمطوري البرمجيات. ويعاد استثمار جزء كبير من العوائد التي تجنيها مبيعات البرمجيات في مجال البحث والتطوير بغية تحديث هذه البرمجيات وتطوير برمجيات متقدمة. وبهذه الطريقة تقوم هذه الشركات بتطوير قطاع تكنولوجيا المعلومات.

خامسا: قواعد الممارسات العادلة وعدم التمييز.

أولاً : عضو هيئة التدريس وإدارة الكلية والعاملين:

الممارسات العادلة وعدم التمييز بين عضو هيئة التدريس و إدارة الكلية والعاملين بها تتطلب الإلتزام بما يلي:

- يعمل على أن تكون علاقته مع أفراد الإدارة في نطاق من الإحترام المتبادل والحفاظ على التقاليد الجامعية.
- يعمل على تيسير سبل التواصل مع الإدارة لخلق مناخ من الترابط والتألف يحفز الجميع على التعاون وبذل الجهد إلى أحسن النتائج.
- يعمل على الإلتزام بإجراءات الشفافية والديمقراطية في اتخاذ القرارات وعدم الانفراد بالسلطة.
- يحترم أوقات العمل وحث رؤسياه من العاملين بالإلتزام بأوقات العمل الرسمية وإنجاز ما يوكل إليهم من أعمال على الوجه الأمثل. عدم استغلال موقعه الوظيفي أو منصبه القيادي في الحصول على امتيازات من أى نوع أو ممارسة الضغوط على المرؤسين بأي شكل من الاشكال.
- مراعاة الشفافية في التعامل مع رؤسياه و عدم التفريق بينهم على أساس الجنس أو اللون أو العقيدة أو أى معايير غير عادلة.

- احترام كافة القوانين واللوائح واتخاذ السبل الشرعية في التعبير عن الرأى مع احترام الرأى الآخر.
- أن ينتهج في عمله النقد الذاتي المستمر كما يقبل النقد من الإدارة.
- أن يكون انتقاده للآخرين مبنيا على الموضوعية.

ثانياً: عضو هيئة التدريس وزملاء المهنة:

تتمثل الممارسات العادلة بين أعضاء هيئة التدريس و زملاء المهنة في الحرص على ما يلي:

- عدم التمييز بين الزملاء (على أساس الدين أو اللون أو الجنس أو الإنتماءات الحزبية، أو التسبب في إحراجهم .
- إحترام حقوق الزملاء في الملكية الفكرية وتبادل الآراء والنقد العلمي البناء.
- على رؤساء الأقسام أو من يتولى مهام قيادية الحرص على توزيع المهام بمختلف توجهاتها على الجميع توزيعا عادلا .

- إحترام الرأى الآخر وتقبله وانتهاج الأسلوب الراقى فى الحوار مع الإختلاف فى وجهات النظر.]
- توزيع طلاب الدراسات العليا على أعضاء هيئة التدريس توزيعاً عادلاً . عدم ممارسة أى ضغوط على أفراد الهيئة المعاونة لإختيار موضوع بحث معين أو عضو هيئة تدريس محدد.
- إذا تعرض أى عضو هيئة تدريس لأى ممارسات غير عادلة عليه التوجه للقنوات الشرعية بعرض شكواه وله حق التظلم من نتيجة البت فى الشكوى. فى حالة وجود شبهة تضارب مصالح شبهة منفعة بين مؤلفين فى بحث) يجب التنويه عن تضارب المصالح فى شكل تعليق فى مشروع البحث وتوضيح الصورة بكل المصادقية والشفافية.
- يجب على عضو هيئة التدريس عدم الإنفراد بالسلطة ٢» وأن يتبع إجراءات الشفافية والديمقراطية.
- عدم التعدى على الحريات الشخصية للآخرين.

ثالثاً. عضو هيئة التدريس والطلاب:

- تتخصر الممارسات العادلة و عدم التمييز بين عضو هيئة التدريس و الطلاب فى ما يلى:
- عدم التمييز بين الطلاب على أساس الدين أو اللون أو الجنس أو الإنتماء الثقافى أو المستوى الإجتماعى.
 - عدم التمييز بين الطلاب سواء فى العطاء أو التعامل أو التقييم. عدم التدريس أو الإشتراك فى أى مهام بحثية أو أعمال كنترول عند وجود أحد الأقارب (حتى الدرجة الثالثة) بين الطلاب.
 - يجب أن يتم توزيع الطلاب فى المرحلة الدراسية الواحدة على التخصصات المختلفة طبقاً لمعايير محددة ومعلنة، وبدون أى استثناءات قد تضر بفرد أو مجموعة
 - يجب وضع قواعد موثقة ومعلنة لإختيار الطلاب اللذين يتم إشراكهم من قبل الكلية فى أى أنشطة داخلية أو خارجية؛ أو أى مشاركة تتضمن أية امتيازات أو حوافز أو جوائز.

يجب الإعلان عن أسماء الطلاب اللذين تم منحهم جوائز (عينية أو مادية) مع توضيح مبررات الحصول عليها لأقرانهم من الطلاب. عدم منع أى طالب من ممارسة حقه سواء في الترشح أو في إختيار من يرشحه في حرية تامة وبدون أى ضغوط أو ممارسات غير عادلة.

يجب الإعلان منذ بداية العام الدراسى عن طرق التقويم المختلفة» وتوزيع الدرجات ولا يسمح بتعديل ما تم الإتفاق عليه بواسطة أي فرد أو قسم إلا بعد إعلان المبررات الحتمية التي أدت إلى ذلك.

يجب منح الطالب الحرية في إبداء رأيه على كل المستويات دون قهر أو ممارسة أى ضغوط عليه طالما يحافظ على التقاليد الجامعية المتعارف عليها.

عند تعرض الطالب لأى ممارسات غير عادلة يجب أن يتقدم بشكواه عن طريق مكتب الشكاوى وعلى الجهات المعنية فحص. جميع الشكاوى بنفس

آلية ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب

١) يحدد مجلس كل قسم في بداية كل فصل دراسى أعداد ساعات أعبائه التدريسية والإنتدابات الخارجية لجميع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة طبقا لما تقره اللوائح الجامعية وإتساقا مع سياسة الوزارة.

٢) يقوم مجلس كل قسم بتوزيع أعباء التدريس والإشراف على العملية التعليمية على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بطريقة متكافئة بما يتناسب مع تخصص كل منهم وماتقره اللوائح الوزارية.

٣) يقوم مجلس كل قسم بتوزيع المكافآت والحوافز على السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بما يتفق مع كفاءة وجودة أداء كل منهم وفى ضوء القواعد المعمول بها بالمعهد.

٤) يلتزم القسم بآلية توزيع طلاب الدراسات العليا على النقاط البحثية تأسيسا على الخطة البحثية التي وافق عليها مجلس القسم سلفا.

٥) يقوم رئيس مجلس كل قسم بتوزيع أعباء العمل الإداري والحوافز والمكافآت على السادة الإداريين والعاملين بالقسم بشفافية وبما يتناسب مع كفاءة كل منهم.

٦) يقوم كل مجلس قسم بمراعاة الشفافية من حيث المساواة بين الطلاب في فرص التعليم والتقويم وممارسة الأنشطة داخل المعهد وفي ضوء اللوائح الجامعية.

٧) يلتزم مجلس كل قسم عند النظر في الندب أو السفر في إعاره أو مهمة علمية أو حضور مؤتمر بأن يكون الترشيح مؤسسا على معايير سنها المعهد في إطار سياسة الوزارة وتمشيا مع اللوائح المنظمة لذلك.

٨) على من يتظلم من أى شكل من أشكال الممارسة غير العادلة في أي من النقاط السابق ذكرها أن يتقدم بشكوى كتابية للسيد الأستاذ الدكتور/ عميد المعهد لإتخاذ الإجراءات التصحيحية لمعالجة الممارسة غير العادلة وإخطار الشاكي بنتيجة التصحيح.

رابعاً: آلية اتخاذ الإجراءات / القرارات التصحيحية لمعالجة أي ممارسات غير عادلة:

١) تلتزم إدارة المعهد بالمصادقية والأخلاقيات المهنية في سياساتها وتحرص على تطبيق قواعد محددة لضمان العدالة وعدم التمييز وحماية حقوق الملكية الفكرية في ممارستها.

٢) يقوم المراجعون الداخليون في فريق إدارة المراجعة الداخلية بالمعهد « كجزء من اعبائهم؛ بإبلاغ رئيس مجلس القسم عن أي تجاوزات أو ممارسات غير عادلة أو حالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة داخل القسم.

٣) يقوم رئيس مجلس القسم بإبلاغ إدارة المعهد عن وقائع التجاوزات التي تصله من المراجعين الداخليين.

٤) تحيل إدارة المعهد وقائع الممارسات غير العادلة وحالات عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة المبلغ عنها إلى لجنة القيم بالمعهد لدراستها والوقوف على أسباب وقوعها واقتراح الحلول المناسبة لها

والوسائل التي تحول دون تكرارها.

٥) تقوم ادارة المعهد بعد توصية لجنة القيم؛ باتخاذ الاجراءات التصحيحية اللازمة بما يتفق ومواد قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

الممارسات العادلة وعدم التمييز: ضمان العدالة وعدم التمييز

أولاً: بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم:

- ١) يتم توزيع الاشراف طبقاً للتخصص الدقيق ثم التخصص العام ثم الأقدمية.
- ٢) يتم توزيع ساعات التدريس بالتساوي بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس الذين يشتركون في نفس الدرجة العلمية مع مراعاة الحد الأقصى لكل درجة وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- ٣) يتم توزيع المكافآت والحوافز طبقاً للقوانين واللوائح.
- ٤) يتم توزيع المهام والمسئوليات بالتساوي مثل أعمال الكنترولات واعداد الجداول وغيرها من المهام.
- ٥) يتم توزيع البعثات الداخلية وفقاً للمعايير واللوائح التي تحددها إدارة المعهد.
- ٦) يتم تخصيص مكافآت اضافية طبقاً للكفاءة والجهد المبذول في العمل.

ثانياً: بالنسبة للعاملين:

- ١) يتم تقييم أداء العاملين واعداد تقارير الكفاءة بموضوعية ويكون من حق العامل التظلم في نتيجة التقييم أمام الجهة الأعلى.
- ٢) يتم ترقية العاملين بين الادارات الأعلى طبقاً للمعايير التي وضعتها المعهد في هذا الشأن وفي ضوء القوانين المنظمة لذلك.
- ٣) يتم نقل العاملين يسن الادارات وفقاً لرغبتهم اذا كان ذلك لا يتضارب مع مصلحة العمل داخل هذه الادارات.
- ٤) يتم توقيع نفس الجزاء على نفس المخالفة على كل العاملين المخالفين بغض النظر عن شخصياتهم

٥) يتم توزيع العاملين على الادارات المختلفة وفقاً لتخصص كل منهم.

٦) يتم توزيع المهام داخل الادارة الواحدة بالتساوي بين الموظفين.

٧) يتم منح مكافآت اضافية للعاملين طبقاً للكفاءة و ة والجهد المبذول. يتم الاعلان عن نتائج تقييم العاملين حتى يتمكن من التظلم في حالة عدم وجود موضوعية في التقييم

ثالثاً: بالنسبة للطلاب

- ١) يتم إتاحة مصادر المعرفة بالمعهد لجميع الطلاب.
- ٢) يتم توزيع المنح والاعانات المالية على الطلاب غير القادرين وفقاً للظروف الاجتماعية لكل منهم.
- ٣) يتم توحيد الأسلوب المتبع في التقييم لكافة الطلاب الذين يشتركون في نفس المقرر. ٤- يتم اعلان نتيجة الطلاب في نفس الفرقة في توقيت واحد مع عدم السماح بتسريب النتيجة لبعض الطلاب قبل اعلانها للجميع.
- ٤) لكل الطلاب الحق في التظلم ضد أى قرار أو اجراء يروونه غير منصف أو متحيز.
- ٥) عدم محاباة بعض الطلاب على حساب البعض الآخر.

المصادقية في الوعود المقدمة استجابة للشكاوي والمقترحات:

- ١- تلتزم المؤسسة بالمصادقية في الوعود المقدمة استجابة للشكاوى والمقترحات المقدمه من الأطراف المختلفة.
- ٢- الاعلان عن الاجراءات التي اتخذتها المؤسسة للرد على الشكاوى والمقترحات.

اجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة:

- ١ - تلتزم المؤسسة باتخاذ قرارات تصحيحية تجاه أي ممارسات غير عادلة.
- تلتزم المؤسسة بالاعلان عن القرارات المتعلقة بتصحيح أي ممارسات غير عادلة.

عدم تضارب المصالح بين الأطراف المختلفة في المؤسسة:

- (١) لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في أعمال الامتحان والتصحيح والكنتروليات اذا كان لهم أقارب حتى الدرجة الرابعة.
- (٢) لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في القيام بالتدريس في حالة وجود احد الأقارب من الدرجة الأولى.
- (٣) لا يتم اشراك أعضاء هيئة التدريس في الاشراف على أى رسائل علمية لأقاربهم أو اذا كانت تربطهم بأصحابها علاقات شخصية.
- (٤) لا يتم السماح لأعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو العاملين بالقيام بأي أعمال خارج المؤسسة مثل القاء المحاضرات والاشتراك في دورات تدريبية أو القيام بأعمال استشارية اذا كانت تتضارب مع مصلحة المؤسسة.
- (٥) لا تقوم المؤسسة أو أى ادارة من اداراتها بالدخول في تعاملات مالية خارج المؤسسة مع أطراف تربطهم علاقات شخصية أو أسرية مع أعضاء هيئة التدريس أو معاونيهم أو العاملين بالمؤسسة
- (٦) الإعلان عن الإجراءات التي تستخدمها المؤسسة لتجنب تضارب المصالح لكافة أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالمؤسسة.

- (٧) لا يتم إشراك العاملين في أعمال الامتحانات إذا كان لهم أقارب حتى الدرجة الرابعة.

المصادقية والأخلاقيات:

تسعى المؤسسة الى الالتزام بالمصادقية والأخلاقيات في جميع سياساتها وتعاملاتها وقراراتها. لذلك فقد عملت المؤسسة على تشكيل لجنة لاعداد قائمة بالاجراءات التي تسهم في تحقيق هذا الغرض وقد عملت اللجنة المشكلة لهذا الغرض على صياغة مجموعة الاجراءات من خلال الاطلاع على بعض المصادر التي تناولت المصادقية والأخلاقيات واستطلاع آراء الأطراف المعنية من أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين والطلاب والأطراف المجتمعية . وفي ضوء المعلومات ونتائج المناقشات التي حصلت عليها اللجنة تم صياغة الاجراءات التي يجب أن تلتزم بها المؤسسة لضمان المصادقية والأخلاقيات وذلك على النحو التالي:

الاخلاقيات المهنية للمؤسسة التعليمية:

- إعداد دليل الاخلاقيات المهنية للمؤسسة.
- نشر دليل الاخلاقيات المهنية لجميع الاطراف .
- مراقبة قواعد الاخلاقيات المهنية بشكل مستمر .

يتضمن دليل الاخلاقيات المهنية للمؤسسة القواعد التالية :

أولاً: قواعد عامة

يلتزم اعضاء هيئة التدريس والعاملين بالمؤسسة بالقواعد التالية :

- المحافظة علي روابط المودة والاحترام المتبادل مع الزملاء والرؤساء والمرؤوسين الاستقلال في مباشرة الاعمال .
- النزاهة.
- التعاون والمشاركة مع الزملاء والمرؤوسين .
- البعد عن مزاحاة الزملاء .
- احترام اللوائح والنظم التي تنظم العمل بالمؤسسة . - عدم المبالغة في تقدير المقابل المادي للعمل .
- الالتزام بالوقت المحدد للعمل .
- تقبل النقد والنصيحة من الزملاء.
- التحلي بالامانة والصدق في جميع التعاملات
- عدم القيام بأي تصرف من شأنه الاساءة للمؤسسة.
- المحافظة على ممتلكات المؤسسة.
- تغليب المصلحة العامة علي المصلحة الخاصة

- حسن التعامل مع المترددين للحصول علي الخدمة ظ
- القدرة علي اتخاذ القرار وعدم التردد.
- احترام حقوق الآخرين .

ثانيا : قواعد ترتبط بالتعليم والطلاب

يلتزم اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالؤسسة بالقواعد التالية :

- تدريس المادة المرتبطة بالتخصص.
- التحضير الجيد للمادة العلمية .
- تحديد اهداف المقرر واساليب تقييم الطلاب
- إتقان مهارات التدريس من خلال الدورات التدريبية وإستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات .
- التقييم المستمر لاداء الطلاب واطار اولياء الأمور في الحالات التي تستوجب ذلك التواجد والمتابعة المستمرة اثناء عقد الامتحان
- مراعاة الدقة في اعمال التصحيح ورصد الدرجات .
- التعامل مع الطلاب كمعلم وموجه وصديق .
- المشاركة في الانشطة الطلابية .
- عدم القيام بإعطاء دروس خصوصية ومحاربة هذه الظاهرة المنتشرة في المراكز الخارجية من خلال تخصيص وقت كافي للرد علي استفسارات الطلاب .
- ارشاد الطلاب عن مصادر المعرفة المختلفة بالمكتبات وشبكات الانترنت . التعليم والتدريب المستمر في مجال التخصص من خلال الندوات والمؤتمرات ومتابعة المستجدات المحلية والعالمية
- تنمية مهارات التفكير لدى الطلاب من خلال المناقشات
- الحياد والعدالة في تقييم الطلاب

○ إعداد إسئلة الامتحان في ضوء الموضوعات التي تم تدريسها للطلاب.

ثالثا: قواعد ترتبط بالبحث العلمي :

- ١) اختيار الموضوعات البحثية التي تلبي احتياجات البيئة والتي تسهم في حل مشكلاتها ومتابعة اثر هذه البحوث في حلها وتطوير المجتمع
- ٢) توثيق كافة المصادر التي تم الاعتماد عليها في اعداد البحث بطريقة علمية دقيقة .
- ٣) الاشارة الى كافة الاطراف التي عاونت الباحث وساهمت لاستكمال البحث.
- ٤) الاشارة الى كافة وجهات النظر حتي لو تضاربت مع وجهة نظر الباحث .
- ٥) الدقة في تجميع البيانات للدراسة الميدانية وتحليلها والمحافظة علي سريتها عدم بتر النصوص والافكار او التحيز بقصد أو بدون قصد عند نقل الافكار
- ٦) تنمية مهارة البحث العلمي من خلال الاطلاع المستمر على النشرات والكتب رابعا: قواعد ترتبط بالإشراف العلمي :

- ٧) مساعدة الباحثين والتوجيه المستمر لهم اثناء البحث .
- ٨) التأكيد على الامانة العلمية عدم الانزلاق الى الاستهانة براء الباحثين واذلالهم
- ٩) عدم قبول اى هدايا من الباحثين الذين يتولي الاشراف عليهم او التريس لهم .

خامسا :

- في حالة عدم الالتزام بالاجراءات والقواعد السابقة يكون لعמיד المعهد توقيع الجزاء الذي تراه مناسبا في هذا الشأن (التنبه، اللوم ، الحرمان من المكافات)
- يؤخذ معيار حسن السير والسلوك الحميد للعضو عند ترقيته للدرجة العلمية الأعلى وعند ترشيح القيادات ، يشمل الميثاق لائحة الجزاءات في حالة الخروج عن مقتضيات هذا الميثاق وتندرج شدة الجزاءات في ضوء تكراره وكذا طبيعة المخالفة وجسامتها بالمرجعية لقانون تنظيم الجامعات ٤٩ لسنة ١٩٧٢م

البند الثاني: الممارسات العادلة بين أفراد أسرة المعهد

تحرص إدارة المعهد على ضمان العدالة وعدم التمييز سواء بين الطلاب أو أعضاء هيئة التدريس أو العاملين وذلك من خلال:

أولاً: الطلاب

- (١) إعداد دليل للطلاب" يوزع عليهم في بداية العام الدراسي موضح به كافة الحقوق والواجبات للطلاب.
- (٢) مشاركة الطلاب في وضع جداول مقترحة للإمتحانات حسب رغباتهم. د الحرص على اعلام الطلاب بنتائجهم قبل الاعلان الرسمي عن النتيجة. ه عدم التمييز بين الطلاب حسب الاهواء الشخصية.
- (٣) عدم التمييز بين الطلاب في الانشطة الطلابية مثل التبادل الطلابي المعسكرات القوافل الطبية مكافآت التميز) وذلك من خلال وضع معايير محددة وواضحة للاختيار والاعلان عنها سواء في لوحة الاعلانات الخاصة بالطلاب او رفعها على الموقع الالكتروني الخاص بالمعهد.
- (٤) قياس رضا الطلاب بصفة دورية عن كل ما يخص العملية التعليمية.

ثانياً : اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

- (١) العدالة في توزيع الاعباء الدراسية واعباء العمل.
- (٢) ضوابط ومعايير للاختيار والاعلان عن تلك المعايير للسادة اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.
- (٣) اعلام السادة اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمصادر تمويل البحث العلمي وكيفية الاستفادة منها عن طريق نشرها على الموقع الالكتروني للمعهد.
- (٤) تم حصر حقوق اعضاء هيئة التدريس (المادية) الاجازات - الاعارات - النقل و الانتداب ورفعها على الموقع الالكتروني للمعهد.

٥) اعلام الساده اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالنظام التأديبي الخاص بهم.

ثالثاً: العاملين

- ١) العدالة في توزيع اعباء العمل بين العاملين كل حسب تخصصه.
- ٢) العدالة في الترشيح للترقيات والحوافز كل حسب مستوى انجازه و اعلام العاملين بمعايير الاختيار.
- ٣) اعلام العاملين بالتوصيف الوظيفي الخاص بهم عن طريق اعداد دليل لكل قسم بالمعهد.
- ٤) اعطاء الحق للعاملين بالتقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة بهم واعلامهم باليه التقدم بها.
- ٥) توزيع النوبتجات بشكل دوري في الوظائف التي تحتاج للتواجد في غير اوقات العمل الرسمية.

سادساً: الية عدم تضارب المصالح.

تجنب تضارب المصالح

يتجنب المعهد التضارب في المصالح بين الأطراف المختلفة من خلال:-

- اذا كان للطلاب اقارب من الدرجة الأولى حتى الرابعة من اعضاء هيئة التدريس لا يسمح لهم بالمشاركة في وضع الامتحانات او التصحيح أو أعمال الكنترولات وتقوم المعهد بابلاغ اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم رسمياً قبل موعد اجراء الامتحانات.
- تطبق المعايير المذكورة في الفقرة السابقة على الاشراف على الرسائل العلمية و امتحانات الدراسات العليا.

تعريف تضارب المصالح

تعرف موسوعة ويكيبيديا العربية مصطلح تضارب المصالح بأنه: "الوضع أو الموقف الذي يكون فيه الفرد أو المنشأة متورط في مصالح شخصية أو مالية أو أي مصالح أخرى تؤثر على نزاهة اتخاذ القرارات في المنظمة التي يعمل فيها مما يسبب في وجود تضارب المصالح يؤدي بشكل حتمي إلى وجود فساد المنظمة لذلك دوما ما يتم طلب الإفصاح من الموظفين عن أي مصالح أو أعمال يمكن أن تتضارب مع مصالح وأعمال المنظمة مما يتسبب في حدوث فساد مالي أو إداري " كما يستخدم نفس

المصطلح في البحث العلمي ويحدث عندما يقوم الباحث باتخاذ قرار أو نتيجة تتضارب مع الأمانة العلمية أو المهنية لغرض شخصي ماديا كان أو معنويا.

ويحصل تضارب المصالح عندما تكون جهة أو علاقة خارجية لها

- ١) تأثير على تعزيز المكانة المهنية أو العلمية لأحد موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس أو أحد أقاربهم فيما يتضارب مع مصلحة المعهد
- ٢) تأثير على حكم مهني أو علمي لأحد موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس؛
- ٣) تأثير يظهر كتحيز في مجال البحث العلمي؛
- ٤) تأثير على قرار عضو هيئة التدريس بما يخص التدريس بالمعهد، شؤون الطلاب، مصادر المعهد المتاحة، التدريب، أو أي شأن آخر بالمعهد.

تضارب المصالح والبحث العلمي

❖ يعرف البحث العلمي بأنه : " الطريقة المنهجية التي تتبع عدداً من الخطوات المتتالية ابتداءه من معرفة المشكلة وتحليلها، وجمع البيانات وتوثيقها بهدف استخلاص جملة من الحلول المنبثقة عن التحليل والمقارنة والإحصاء " وبذلك فهو يعد عملية تقصى منظمة ومنهجية تهدف التأكد من صحة الحقائق، أو إثبات حقائق جديدة باتباع الأساليب والمناهج العلمية أثناء القيام بالبحث العلمي وإعداد تقاريره ونتائجه .

❖ وهناك مجموعة من الاخلاقيات والبنود التي تحكم البحث العلمي ومن تلك البنود ضرورة عدم

تضارب المصالح

❖ ولأن تضارب المصالح يؤثر على مخرجات البحث العلمي و على صحة وسلامة الإنسان ، فيجب على الباحث التأكيد على أنه لا يوجد تضارب المصالح بين الباحث ونتائج البحث في معظم الأوراق العلمية . لكنه في كثير من الأحيان تتشابك العلاقات والمصالح في المجال المهني والأكاديمي والحكومي لدرجة يصعب تفكيك عقد هذه الشبكة.

تضارب الالتزامات:

يحصل تضارب الالتزامات عندما تكون جهة أو علاقة خارجية لها:

- (١) تأثير يؤدي لعرقلة مهمة المعهد أو خدماتها أو بحوثها؛
- (٢) تأثير على التزامات أي من موظفي المعهد أو أعضاء هيئة التدريس تجاه المعهد .

أمثلة لتضارب المصالح

- أن يستخدم أحد منسوبي المعهد منصبه، أو المعلومات، أو فرص الأعمال التي يحصل عليها أثناء عمله في المعهد للحصول على منافع شخصية أو لتحقيق فوائد لطرف ثالث.
- عندما يقوم أحد منسوبي المعهد باتخاذ قرار أو الدخول في تعامل أو عملية مالية لصالح شركة له مصلحة فيها.
- عندما يقوم أحد منسوبي المعهد بأعمال خارجية تكون له مصالح قد تجعل من الصعب عليه أداء عمله في المعهد بموضوعية وفعالية.
- سوء استخدام العلاقة مع الطلبة لتحقيق منافع شخصية. استخدام ممتلكات وموارد المعهد لتقديم خدمات لجهات خارجية دون الحصول على موافقة مسبقة.
- قبول هدايا من جهات خارجية مقابل منح امتيازات ومزايا خاصة. الاشتراك في أنشطة تعليمية أو استشارية أو بحثية لأقارب مباشرين في المعهد.

حقوق وواجبات منسوبي الجامعة في ما يخص سياسة تضارب المصالح

حقوق موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس

موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس لديهم الحق في:

- (١) الانخراط بأنشطة خارجية أو تكوين علاقات خارجية سواء كانت مهنية أو شخصية بحيث لا تتضارب مع مصلحة المعهد أو أنظمة الدولة ذات العلاقة؛
- (٢) الاطلاع على سياسات المعهد وإجراءاتها بهذا الخصوص.

مسؤوليات موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس

موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس لديهم المسؤولية في:

- (١) التصريح للجهة المسؤولة بالمعهد عن أي شبهة أو واقعة قد تمثل تضارب المصالح أو تضارب الالتزامات؛
- (٢) حل التضارب الحاصل باتباع الخطة المقررة من الجهة المسؤولة بالمعهد؛
- (٣) تجنب استغلال المنصب فيما يتضارب مع مصلحة المعهد للتأثير على تعزيز المكانة المهنية أو العلمية لأحد موظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس أو أحد أقاربهم؛
- (٤) استخدام المصادر المتاحة بالمعهد حسبما هو مصرح به من قبل الجهات المسؤولة بالمعهد.

طريقة الإفصاح عن تضارب المصالح

المعهد على ثقة تامة بأن منسوبيه مدركين لضرر تضارب المصالح، وينأون بأنفسهم من الانخراط في أعمال قد تضر بسمعة المعهد أو إلحاق الضرر بها، وتترك المجال مفتوح أمام من يريد أن يفصح عن أي تضارب مصالح قائم أو محتمل عن طريق تعبئة نموذج الإفصاح عن تضارب المصالح، ثم الرفع به إلى اللجنة المختصة للدراسة بعد تعبئة الجزء الخاص بالمدير المباشر (وكيل) - عميد . رئيس قسم (

مخالفة بنود هذه السياسة

إذا قررت الجهة المعنية بالمعهد أن أحد موظفي المعهد أو أعضاء هيئة التدريس خالف أي من بنود أو روح هذه السياسة، فسيكون عرضة للمسائلة والعقاب بحسب نظام الدولة المتبع، و الذي قد يصل لإنهاء الخدمات والفصل من المعهد. ويعد من المخالفات على سبيل المثال لا الحصر التالي:

- ❖ عدم التصريح عن أي شبهة أو واقعة تمثل تضارب المصالح أو تضارب الالتزامات.
- ❖ الإخفاق في حل التضارب الحاصل سواء تضارب المصالح أو تضارب الالتزامات وذلك باتباع الخطة المقررة من الجهة المسؤولة بالمعهد.

طرق الاعتراض

❖ طريقة الاعتراض يحق لموظفي المعهد وأعضاء هيئة التدريس الاعتراض على أي إتهام موجه لهم يخص أي شبهة أو واقعة قد تمثل تضارب المصالح أو تضارب الالتزامات بالمعهد ويتولى عميد المعهد متابعة وتقييم الاتهام مع اللجنة المختصة للتشاور وأخذ الرأي.

سابعا: نظام الشكاوي والتظلمات

تلقى الشكاوي والمقترحات و البت فيها

يعلن المعهد كافة اعضائها بالممارسات الآتية:-

- (١) من حق المتقدم بالشكوى الطلاب - أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة - العاملين) ان يتقدم بالشكوى عند تعرضه لاي مشكلة متعلقة بالخدمات المقدمة بالمعهد وذلك من خلال وضع صناديق الشكاوي في اماكن متفرقة بالمعهد.
- (٢) وضع اليات للتحقيق في الشكاوي واعلام جميع الفئات المستهدفة بها.
- (٣) اعلام المتقدم بالشكوى بنتيجة الرد على الشكوى المقدمة وذلك خلال اسبوعين من تاريخ التقدم بالشكوى.
- (٤) مناقشة المقترحات والبت في امكانية تنفيذها من خلال مجلس المعهد.

آلية التظلم من النتائج

نظام تقدم طلاب البكالوريوس والدراسات العليا بتظلمات لفحص كراسات الإجابة الخاصة بهم .

❖ أولا :بعد إعلان النتيجة للطلاب يتقدم بعض طلاب الذين لهم رغبة في فحص كراسة الإجابة الخاصة : بهم بطلب إلى إدارة شئون الطلاب فى موعد غايته خمسة عشر يوما من تاريخ ظهور النتيجة وسداد الرسوم المقررة.

❖ **ثانياً:** تجمع الطلبات وترسل إلى مكتب السيد د. وكيل المعهد لشئون التعليم والطلاب ومن ثم

يتم فحص تلك الشكاوى وتوزيع صور منها على رؤساء لجان الرصد بأقسام المعهد كل على

حسب التخصص

❖ **ثالثاً:** يقوم كل رئيس لجنة رصد بتصوير كراسات الإجابة لهؤلاء الطلاب وتسليمها إلى السيد

أ.د. وكيل المعهد لشئون التعليم والطلاب .

❖ **رابعاً:** يقوم السيد د. وكيل المعهد لشئون التعليم والطلاب بدعوة اللجنة المشكلة لفحص كراسات

الإجابة وتحديد ما إذا كان الطالب يستحق درجات من عدمه (تغيير نتيجة الطالب من عدمه).

❖ **خامساً:** يقوم السيد د. وكيل المعهد لشئون التعليم بدعوة الطلاب للحضور إلى مكتبه لإطلاعهم

على صورة من كراسات إجاباتهم ومناقشة أستاذ المادة إذا طلب الطالب حضوره

❖ **سادساً:** يتم عمل مذكرة تشمل جميع نتائج فحص التظلمات ويتم عرضها على لجنة شئون

التعليم والطلاب وأخذ القرار اللازم تمهيداً لعرضها على مجلس المعهد لاعتمادها

كيفية التعامل مع شكاوى الطلاب داخل المعهد

يتم تشكيل لجنة لتلقي وفحص شكاوى الطلاب برئاسة إحدى أعضاء هيئة التدريس وعضو هيئة تدريس

آخر من كل قسم علمي على أن تعرض الحالات التي ترد إليها للإحاطة أو اتخاذ الإجراء المناسب على

لجنة التعامل مع شكاوى الطلاب بصفة دائمة وشهرياً وتكون لديها مهام محددة ، ويجب تقديم الشكاوى

بمجرد حدوث المشكلة ، ويجب رفع الشكاوى في أقرب فرصة إلى لجنة الشكاوى أو وضعها في أحد

صناديق الشكاوى الموجودة في المعهد بعد مليء استمارة الشكاوى (مرفق) التي يتم الحصول عليها

من مكتب وحدة ضمان الجودة بالمعهد أو من الموقع الإلكتروني الخاص بالمعهد.

آلية التعامل مع شكاوى ومقترحات الطلاب :

(١) وضع الشكاوى في صناديق الشكاوى والاقتراحات بالمعهد وأماكن تواجد الطلاب، ويقترح أن توزع

ثلاث صناديق بالمعهد.

- ٢) يتم إرسال أي شكوى أو اقتراح واستفسار من خلال صفحة الشكاوى والمقترحات الخاصة بالموقع الإلكتروني للمعهد.
- ٣) يتم فتح صناديق الشكاوى وتجميع الشكاوى أسبوعياً.
- ٤) جمع الشكاوى من البريد الإلكتروني أسبوعياً.
- ٥) يتم إرسال الشكاوى إلى من يعنيه الأمر بمجرد ورودها من الطالب.
- ٦) يتم الفحص والبت في كل المشاكل التي يمكن التعامل معها بصورة ودية أو رسمية مع مراعاة السرية الكاملة للشكاوى وسرعة البت في الشكاوى.
- ٧) الشكاوى التي تحتاج الرد من الأقسام العلمية ترفع إلى رؤساء الأقسام ويكون الرد عن طريق لجنة معتمدة من قبل القسم ويفوض رئيس القسم بالتوقيع عليها حتى ينتهي سرعة الرد وتكون الشكاوى سرية ؛ أي يحتفظ باسم الطالب وبياناته لدى لجنة الشكاوى بالمعهد في ملفات خاصة مع مراعاة ألا تزيد مدة الرد على الشكاوى أكثر من خمسة عشر يوماً.
- ٨) في حالة تعذر حل الشكاوى عن طريق الأقسام تُرفع إلى عميد المعهد.
- ٩) تجمع اللجنة ردود الشكاوى وترسل بها إلى أصحابها ، لذا ينبغي كتابة بيانات صاحب الشكاوى وتشمل الاسم (اختياري) - الفرقة - المستوى - الشعبة، وكذلك وسيلة الاتصال به مثل رقم التليفون - البريد الإلكتروني ، أو الاتفاق معه على موعد للرد على الشكاوى، وذلك لضمان سرعة التواصل بين أعضاء اللجنة وصاحب الشكاوى.

- لجنة النظام الجامعي

- ❖ مادة ١: تشكل سنوياً بقرار من عميد المعهد لجنة تسمى لجنة النظام الجامعي تختص بنظر جميع الشكاوى المرفوعة على الطلبة أو منهم والمحالة لها ولها سلطة توقيع الجزاءات المبينة.
- ❖ مادة ٢ : تتكون لجنة النظام الجامعي من كل من:
 - وكيل الكلية لشئون الطلاب أو من يكلف (رئيساً)
 - ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس أحدهم من عضو هيئة تدريس تخصص حقوق (أعضاء)
 - اثنان من الطلبة أو الطالبات المشهود لهم بالكفاءة (أعضاء)

○ سكرتير ليس له حق التصويت أو المشاركة (عضوا)

❖ مادة 3: تقدم الشكاوى المرفوعة من الطلبة أو من غيرهم في المعهد إلى وكيل الكلية لشئون

الطلاب

❖ مادة 4: لوكليل الكلية لشئون الطلاب الطلاب بعد إجراء التحقيق اللازم إحالة الشكاوى إلى لجنة

النظام الجامعي.

❖ مادة 5: إجراءات الشكاوى

○ لا يجوز توقيع أي جزاء على الطالب المشكو منه إلا بعد تحقيق تجريه اللجنة

○ إذا استدعى الطالب المشكو في حقه للحضور أمام اللجنة ولم يحضر بغير عذر مقبول يعاد

استدعاؤه كتابة أو بأي وسيلة رسمية فإذا لم يحضر بغير إذن مقبول يتم اتخاذ القرار التأديبي

ضده غيابياً

○ يجوز للطالب أن يتظلم أمام عميد المعهد من القرارات الصادرة ضده من لجنة النظام الجامعي

خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ تبليغه بالقرار

نموذج التقديم بالشكاوى

رقم الشكاوي ()

١-معلومات اساسية:

الاسم ثلاثي (اختياري):

الجنس (أنثي -ذكر):

المقرر - البرنامج :

المستوي :

التيلفون المحمول :

٢-مضمون الشكوي :

هل اتخذت أي اجراء عن شكواك (تكملت مثلا مع منسق مقررك أو الشخص المسئول عن تقديم

الخدمة عن موضوع شكواك:

ما هو مقترحك لحل شكوال:

التزامات الطالب الجامعي

- ١) إتباع الأنظمة الجامعية ولوائحها والتعليمات والقرارات الصادرة تنفيذاً لها وعدم القيام بأي أعمال مخلة بالأخلاق الإسلامية و الآداب العامة
- ٢) الانضمام بالدراسة والقيام بكافة المتطلبات الدراسية للمقررات
- ٣) يلتزم الطالب بحمل البطاقة الجامعية أثناء وجوده داخل المعهد وتقديمها للمختصين عند الطلب و المحافظة على النظافة العامة والالتزام بالزى المناسب الذي يكفل الاحترام اللائق للجامعة
- ٤) الالتزام بالقواعد والترتيبات المتعلقة بإعداد البحوث أو التقارير أو الاختبارات وعدم الغش أو الشروع فيه أو المساعدة في ارتكابه أو الإخلال بنظام الامتحانات
- ٥) الالتزام بعدم التعرض لممتلكات المعهد بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل والمحافظة عليها وعلى المواد والكتب الجامعية وإرجاع ما أستعير منها في الوقت المحدد.

٦) الالتزام بالهدوء والسكينة داخل مرافق المعهد وعدم إثارة الإزعاج أو التجمع في غير الأماكن

المخصصة

٧) معاملة كل منسوبي المعهد وضيوفها بالاحترام اللائق وعدم الإساءة إليهم أو أهانتهم بالقول أو

الفعل

٨) الالتزام بعدم حضور المحاضرات في المقررات غير المسجل فيها الطالب إلا بإذن خاص من

أستاذ المقرر

٩) عدم تناول المأكولات والمشروبات داخل قاعات الدراسة أو المختبرات أو المكتبة

١٠) على الطالب التأكد من أن بريده الإلكتروني الرسمي المعتمد من قبل المعهد يعمل بشكل

صحيح وعليه كذلك قراءة بريده الإلكتروني بشكل يومي لمتابعة ما قد يرسل خلاله من إعلانات

وتعليمات أو خلافه

١١) على الطالب متابعة الإعلانات التي توضع في لوحة الإعلانات الرسمية داخل مبنى

المعهد

١٢) يلتزم الطالب بعدم وجود أخطاء في جدولته الدراسي مثل التضارب في أوقات

المحاضرات أو التسجيل في مقرر سبق وأن نجح فيه الطالب وعلى الطالب في حالة وجود

أخطاء في الجدول سرعة مراجعة إدارة المعهد

آليات تفعيل ميثاق شرف أعضاء هيئة التدريس

يسهم في تفعيل هذا الميثاق العناصر الآتية:-

- تكون المؤسسات الاجتماعية المختلفة على دراية واقتناع بالميثاق وذلك من خلال نشر الميثاق
- يلتزم المجتمع باحترام المعلم الجامعي (عضو هيئة التدريس) والحفاظ على حقوقه
- تعتمد الوزارة أولا ثم المعهد هذا الميثاق وتبذل الجهد للالتزام به

- تتضمن برامج اعداد المعلم الجامعى اخلاق التعليم وميثاق شرف المعلم الجامعي .والعمل بجد على توعية جميع العاملين بالمعهد بأهمية الالتزام بميثاق الشرف
- تشكيل لجنة حكماء من بعض اعضاء هيئة التدريس بالمعهد لوضع اليات تنفيذ لتتمة الالتزام والمحاسبة عن المخالفة .
- يحتفظ المعهد بملف خاص لكل عضو هيئة تدريس يتضمن مدى التزامه الخلقي ويستخدم في أغراض التكريم أو الترقية أو مختلف شئون التوظيف .
- يفعل مجلس إدارة المعهد ورؤساء الأقسام العلمية متابعة الالتزام بالميثاق
- تشكيل لجنة بالمعهد للقيام بندوات وحملات إعلامية للمساعدة فى تنمية الالتزام بالميثاق .
- اصدار مجلة شهرية للتربية الأخلاقية وتوزيعها مجانا على أعضاء هيئة التدريس للتوعية والتتمة بأخلاقيات المهنة
- عمل دورات تدريبية للمعاضون لتتمة الإلتزام بأخلاقيات المهنة
- عقد سلسلة ندوات عن المتطلبات الأخلاقيات للأستاذ الجامعي بالجامعات المصرية
- التصدي لظاهرة سرقة المؤلفات العلمية والأبحاث والأعتداءات على حقوق الملكية الفكرية باتخاذ عقوبات رادعة ، والعمل على ادراج اسماء هؤلاء المعتدين وفضحهم على الشبكة العنكبوتية (الأنترنت) ليكونوا عبرة لمن تسول له نفسه اتباع سلوكهم المشين في السطو على مؤلفات الآخرين وعدم الأكتفاء من قبل المسؤولين بتوجيه اللوم فقط
- فى حالة اكتشاف أى عضو هيئة تدريس متورط فى مسائل تمس الشرف أو النزاهة فيما يتعلق بقبول الهدايا أو التبرعات فلا بد من قيام العميد بالمساءلة والمحاسبية واتخاذ الإجراءات القانونية وفقا للوائح والقوانين

مادة ٩٥ :

على السادة أعضاء هيئة التدريس أن يتفرغوا للقيام بالدروس والمحاضرات والتمارين العملية وأن يسهموا في تقدم العلوم والآداب والفنون بإجراء البحوث والدراسات المبتكرة والإشراف على المعامل وعلى المكتبات وتزويدها بالمراجع

مادة ٩٦ :

على السادة أعضاء هيئة التدريس التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة والعمل على بثها في نفوس الطلاب وعليهم ترسيخ وتدعيم الاتصال المباشر بالطلاب ورعاية شئونهم الاجتماعية والثقافية والرياضية من خلال الريادة ونظم الأسر

مادة ٩٧ :

يتولى أعضاء هيئة التدريس حفظ النظام داخل قاعات الدروس والمحاضرات والبحوث والمعامل ويقدمون إلى عميد المعهد أو المعهد تقريراً عن كل حادث من شأنه الإخلال بالنظام وما اتخذ من إجراءات لحفظه

مادة ٩٨ :

على كل عضو من أعضاء هيئة التدريس أن يقدم تقريراً سنوياً عن نشاطه العلمي والبحوث التي أجراها ونشرها والبحوث الجارية إلى رئيس مجلس القسم وعلى رئيس مجلس القسم أن يقدم تقريراً إلى عميد المعهد عن سير العمل في قسمه وعن النشاط العلمي والبحوث الجارية فيه وما حققه القسم من أهداف .

مادة ٩٩ :

على أعضاء هيئة التدريس المشاركة في أعمال المجلس واللجان التي يكونون أعضاء فيها وعليهم المشاركة في أعمال المؤتمرات العلمية للقسم وللمعهد

مادة ١١١ :

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس القيام بعمل من أعمال الخبرة أو إعطاء استشارة في موضوع معين إلا بترخيص من عميد المعهد

مادة ١٠٢ :

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إلقاء دروس في غير معاهدهم أو الإشراف على ما يعطى بها من دروس إلا بترخيص بناء على موافقة مجلس المعهد بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص

مادة ١٠٣:

لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية بمقابل أو بغير مقابل

ثامنا: الية متابعة الالتزام بالميثاق الأخلاق

حقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس

أولا: حقوق أعضاء هيئة التدريس

كفل نظام مجلس التعليم العالي والجامعات ولوائحه التنفيذية حقوقا كثيرة

لأعضاء هيئة التدريس منها ما يلي:

- ❖ الإجازات بأنواعها، ومنها أجازة التفرغ العلمي.
- ❖ العدالة في توزيع الأعباء الدراسية وأعباء العمل
- ❖ الترشيح للمؤتمرات والندوات والبعثات والأنشطة المختلفة وورش العمل من خلال وضع ضوابط ومعايير للاختيار والإعلان عن تلك المعايير للسادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
- ❖ حصر حقوق أعضاء هيئة التدريس (المادية الإجازات الإعارات النقل والانتداب) ورفعها على الموقع الإلكتروني للمعهد
- ❖ إعطاء الحق للسادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم في التقدم بالمقترحات والشكاوى الخاصة بهم وإعلامهم والبت فيها.
- ❖ إعلام السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بمصادر تمويل البحث العلمي وكيفية الاستفادة منها عن طريق نشرها على الموقع الإلكتروني للمعهد
- ❖ إعلام السادة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بالنظام التأديبي الخاص بهم. وإعطاء بدل التكاليف بعمل إداري إلى جانب عمله الأصلي.
- ❖ إعطاء جميع أعضاء هيئة التدريس فرصة الانتداب للتدريس خارج المعهد في اطار تخصصاتهم.

❖ أن يعامل عضو هيئة التدريس ومن في حكمه معاملة موظفي الدولة المعادلين له في المرتبة من

حيث البدلات والمكافآت

❖ من حقه الإعارة، والندب، والعمل كمستشار غير متفرغ لإحدى الجهات الحكومية خارج المعهد.

❖ الترقية إذا استكمل شروطها النظامية

ثانيا واجبات أعضاء هيئة التدريس

هناك واجبات بديهية ينبغي على عضو هيئة التدريس الالتزام بها مثل الابتعاد عن التصرفات الأكاديمية أو المهنية التي تؤدي إلى الإساءة إلى سمعة المعهد التي ينتسب إليها أو يتخذ تصرفا من شأنه أن يبذد أموال المعهد، ولا يستغل اسم المعهد لخدمة مصالحه الذاتية، ولا يعمل خارج المعهد إلا بعلم المعهد وموافقة.

ويمكن إجمال الواجبات المطلوبة من عضو هيئة التدريس بوجه عام في الأمور التالية:

- ❖ التدريس ضمن النصاب المقرر
- ❖ التدريس الإضافي فوق النصاب المقرر إذا دعت الضرورة إلى ذلك.
- ❖ إعداد الامتحانات الخاصة بمواده.
- ❖ المشاركة مع أعضاء قسمه في إعداد الخطط الدراسية وتطوير البرامج للقسم.
- ❖ الإشراف على الجانب العملي أو الميداني في متطلبات المواد التي يدرسها.
- ❖ القيام بالبحوث والدراسات وورش العمل والمشاركة في البحوث الجماعية مجال تخصصه
- ❖ إرشاد طلاب المعهد وتوجيههم
- ❖ الاتصال بكل جديد في مجال تخصصه، ومتابعة ما استجد من مؤلفات ودوريات وبحوث في

مجال تخصصه

❖ القيام بالكتابات الإبداعية والتحليلات الهادفة التي تسهم في تقديم المعرفة، وخدمة المجتمع

❖ المشاركة في جلسات مجالس الأقسام واللجان والجمعيات المختلفة في المعهد.

- ❖ ويمكن تشديد تطبيق الواجبات والحقوق كما هي في اللائحة الحالية كمرحلة أولى، مثلا التشديد في التزام عضو هيئة التدريس بالنصاب وحضور المحاضرات في وقتها، ومراقبته من ناحية الأداء والاختبارات، هذا سيميز العضو المنضبط من المتلاعب،
- ❖ ولتحقيق ذلك يمكن وضع بعض الإجراءات الرقابية التي تكشف أصحاب الأداء المتميز من عدمه مثل تحديد ممتحنين خارجيين لعينة من المقررات مثلا أو لعينة من نتائج الطلاب ليتضح قوة وضعف أداء عضو هيئة التدريس، كذلك يمكن التأكيد على
- ❖ أهمية مشاركة عضو هيئة التدريس في لجان القسم والمعهد والالتزام بالساعات المكتبية وحضور المؤتمرات في نقاط الترقية، ويمكن أن تستخدم هذه المعايير في قرار منح التفرغ العلمي من عدمه. وهذا يتطلب أن تثبت جميع الممارسات الجيدة والسلبية مستنديا حتى يمكن الاستناد عليها في تفضيل بعض الأعضاء على بعض في بعض المزايا السابق ذكرها أو أخرى مثل حضور المؤتمرات والاندابات والعمل الإداري وغيره من الأنشطة التي يتسابق إليها الأعضاء.
- ❖ وأود أن أنه بضرورة التأكيد على أهمية تقييم رئيس القسم والعميد للعضو في المجالات المذكورة سابقا بناء على سجل يوضح تفاصيل ما ذكرناه أنفا، ولكي تكتسب هذه الإجراءات قوتها النظامية فلا بد أن تقر هذه من قبل المجلس الإدارة والمجلس الأكاديمي بما لا يتضارب مع اللائحة ومن ثم تعلن للأعضاء ويبدأ تطبيقها.
- ❖ وكذلك اقترح أن يتم اتخاذ إجراءات لمنح معالي العميد صلاحية صرف بدلات يستخدم فيها جميع المتطلبات المذكورة سابقا تصرف للأعضاء أصحاب الأداء المتميز مع وضع ضوابط دقيقة لذلك

واجبات معاوني أعضاء هيئة التدريس:

مادة ١٤٨:

على المعيدين والمدرسين المساعدين بذل أقصى الجهد في دراساتهم وبحوثهم العلمية في سبيل الحصول على الماجستير أو الدكتوراه أو ما يعادلها .وعليهم القيام بما يكلفون به من تمرينات ودروس عملية وغيرها من الأعمال على أن يراعى في تكليفهم أن يكون بالقدر الذى يسمح لهم بمواصلة دراساتهم وبحوثهم دون إرهاق أو تعويق.

المادة ١٥٠:

على المعيدين والمدرسين المساعدين تلقى أصول التدريس والتدريب عليه وفق النظام المقرر

مادة ١٥١:

على المعيدين والمدرسين المساعدين المشاركة في أعمال المؤتمرات العلمية للكلية أو المعهد والمؤتمرات العلمية للأقسام، وذلك وفقا للأحكام المقررة في اللائحة التنفيذية

مادة ١٥٢

ألا يجوز للمعيدين والمدرسين المساعدين إلقاء دروس في غير المكان الذي يتبعونها

ثالثا اقتراحات اضافيه على الحقوق والواجبات من واقع الجامعات العالمية والشركات المؤسسات الخاصة:

تعد الامتيازات التي تمنح لعضو هيئة التدريس من العوامل الهامة التي تشجعه على الاستمرار في العمل ، وتطوير نفسه اكاديميا وإداريا، كذلك فان الواجبات تجعله يبذل الجهد والعناية لتحقيق الأهداف.

وفيما يلي عدد من الاقتراحات الإضافية لحقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس:

- تعديل وزيادة سلم الرواتب لأعضاء هيئة التدريس.
- توفير صندوق الادخار وهو صندوق يشترك فيه أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، ويتمنح قروضا ميسرة لمن أمضى خمس سنوات فأكثر وتستقطع نسبة معينة من الراتب الشهري لسداد

ذلك القرض

- إنشاء جائزة سنوية تتضمن مبلغا من المال وشهادة تقدير لعضو هيئة التدريس المثالي
- إنشاء جائزة سنوية تتضمن مبلغا من المال وشهادة تقدير لأفضل بحث نشر خلال السنة
- توفير بيئة عمل مناسبة لأعضاء هيئة التدريس تدفعهم نحو الشعور بالولاء والانتماء للمعهد
- تسهيل الاتصال بينهم وبين الإدارة العليا في المعهد، وإن تكون فعالة لنقل آمالهم وتطلعاتهم، وعقد لقاءات دورية معهم
- أن تحدد بدقة ووضوح معايير تقييم أعضاء هيئة التدريس، ولا تترك بيد أشخاص محددين (رئيس القسم أو العميد)، لوضع نقاط التقييم
- أن تيسر طرق رقابة فعالة وواضحة ومحددة لمراقبة أداء أعضاء هيئة التدريس، مع الأخذ في الاعتبار مكانة العضو الأكاديمية.
- أن يمنح أعضاء هيئة التدريس حرية كبيرة للتعبير عن آرائهم، وضمان تلك الحرية.
- تحديد دور المعهد في التطوير المهني لأعضاء هيئة التدريس وتطوير خبراتهم العلمية وإثرائها لضمان تطوير أهلية عضو هيئة التدريس للقيام بالعمل والاضطلاع بمسؤولياته.

رابعاً: إجراءات تصحيح الممارسات غير العادلة:

- ❖ يلتزم المعهد باتخاذ قرارات تصحيحية تجاه أي ممارسات غير عادلة.
- ❖ يلتزم المعهد بالإعلان عن القرارات المتعلقة بتصحيح أي ممارسات غير عادلة.
- ❖ يلتزم المعهد بوضع خطة فورية لتصحيح المسارات غير العادلة فور اكتشافها مثل (تشكيل اللجان الاستشارية - توزيع الأعباء التدريسية - الحوافز والمكافآت - أساليب التعليم - أدوات التقييم ويفعل المعهد القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة، وتستفيد من التغذية الراجعة الواردة من المستفيدين من القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة.
- ❖ وقد تم اتخاذ إجراءات / قرارات تصحيحية في المعهد لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة ومن هذه الإجراءات: إعادة توزيع الأعباء التدريسية لأعضاء هيئة التدريس طبقاً لتخصصاتهم بالأقسام العلمية المختلفة استجابة لشكاوهم.

❖ إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم في الامتحان النهائي أو أعمال السنة وتشكيل لجنة لتقييم الورقة الامتحانية أو للتصحيح إذا كانت الشكوى جماعية واتخاذ اللازم بناء على قرارها.

عضو هيئة التدريس ومهنة التدريس:

تتمثل رسالة عضو هيئة التدريس في تسخير خبرته التعليمية والمعرفية المتميزة في تنشأة جيل مؤهل ومسلح بالعلم والخلق يكون قادراً على تحمل المسؤولية الوطنية والنهوض بتلبية احتياجات المجتمع، ويتطلب ذلك من عضو هيئة التدريس ما يلي:

- ❖ أن يكون الرقيب الحقيقي عليه بعد الله سبحانه وتعالى هو ضميره اليقظ وحسه الناقد.
- ❖ أن تكون السمات الشخصية له هي الاستقامة الصدق، الأمانة، الحلم، الحزم، الانضباط، حسن المظهر، بشاشة الوجه، التسامح.
- ❖ يسهم في ترسيخ مفهوم المواطنة وشرف الانتماء وغرس أهمية مبدأ الاعتدال والتسامح والتعايش بعيداً عن الغلو والتطرف.
- ❖ التمكن من المادة العلمية الذي يقوم بتدريسها والمرتبطة بتخصصه مع التحضير الجيد لتدريسها.
- ❖ أن يكون على دراية بالأمور التربوية والطرق والأساليب التدريسية.
- ❖ أن يلم بالمستجدات في مادته مع التعليم والتدريب المستمر في مجال التخصص من خلال الندوات والمؤتمرات ومتابعة المستجدات المحلية والعالمية.
- ❖ أن يطبق معايير الجودة علي المادة التي يقوم بتدريسها بالشكل الذي يحقق مستوى جيد للخريج وعلى مستوى أداء المهنة في المجتمع. . أن يكون قدوة لطلابه خاصة والمجتمع عامة متمسكاً بالقيم والمثل العليا داعياً الى نشرها بين أفراد المجتمع.
- ❖ يغير ويطور من أساليب التدريس بالشكل الذي يجعله مشوقاً وممتعاً للطلاب مع إتقانه لمهاراته من خلال الدورات التدريبية واستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات.

- ❖ يؤدي عمله بإخلاص وأمانة ومثابرة حرصا على النمو المعرفي والخلقي للطلاب.
- ❖ أن يحسن الظن بطلابه ويعلمهم أن يكون كذلك في حياتهم العامة والخاصة ليلتمسوا العذر لغيرهم قبل أن يتصيدوا أخطاء الغير ويروا عيوب أنفسهم قبل أن يروا عيوب الآخرين.
- ❖ لا يفرق بين طلابه على أساس الدين أو الجنس أو اللون سواء في العطاء أو التعامل أو التقويم.
- ❖ أن يكون نموذجا للحكمة والرفق وحسن الاستماع لأراء الآخرين.
- ❖ عدم استخدام الأجهزة والمعدات والإمكانات العلمية داخل المعهد في غير أغراض البحث والدراسة الخاصة بالمعهد.
- ❖ التزام الكفاءة والجدية فيما يسند إليه من مهام.
- ❖ الالتزام بدوره في متابعة وتوجيه معاوني أعضاء هيئة التدريس والطلاب وإرشادهم نحو مصادر المعرفة المختلفة.
- ❖ العمل على نشر روح الانتماء والولاء للمعهد بين أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين والطلاب.

ما يخص التدريس والامتحانات

- أن يتم توزيع ساعات وأعباء التدريس بالتساوي بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس الذين يشتركون في نفس الدرجة العلمية مع مراعاة الحد الأقصى لكل درجة وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لذلك.
- يتم توزيع المهام والمسؤوليات بالتساوي على جميع أعضاء هيئة التدريس مثل أعمال الكنترولات وإعداد الجداول والمشاركة في اللجان وغيرها من المهام.
- وضع لجان الممتحنين والمناقشة من خلال مجلس القسم العلمي كل فصل دراسي.
- أن يتم تقييم المقررات العملية وفقاً لمعايير واضحة ومعلنة لكل من الطلاب وأعضاء هيئة التدريس.
- تسلم نموذج للإجابة النموذجية للامتحان الي الكونترول لضمان حصول جميع الطلاب علي فرص متساوية في التصحيح من قبل جميع أعضاء لجنة الممتحنين.

- يتم تقييم الورقة الامتحانية من قبل لجنة مشكلة من مجلس القسم العلمي ومن خلال نموذجاً معن ویتسم بالشفافة

- ساسة تعین المعیدین معلنة ومعتمدة ومحددة من خلال خطة تعین المعیدین الخمسية للمعهد

معايير تقييم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة

يعتمد المعهد العالي للعلوم الادارية ببلقاس على الكثير من المعايير لتقييم أداء أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم نوجزها فيما يلي:

- ١) مدي التزام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بجداول التدريس والساعات المكتبية والتواجد بالمعامل والمكتبة والأنشطة العلمية الأخرى ورفع كفاءتهم التعليمية وذلك بناء على استبيانات الطلاب واستجابة للمتغيرات المحلية والعالمية وتطبيقاً لسياسات التحسين والتعزيز.
- ٢) التطوير المهني المستمر في حالات التخصص علي أن تتوافق مع احتياجات المعهد والبحث العلمي والخدمات المجتمعية واهتمامات أعضاء هيئة التدريس.
- ٣) درجة التفاعل مع الطلاب والتعامل الاجتماعي والنفسي معهم والاشتراك في الخدمات الطلابية المختلفة بجانب الدعم والإرشاد الأكاديمي والمساهمة في أنشطة الريادة الطلابية والبحث العلمي وخدمة المجتمع.
- ٤) الأنشطة المجتمعية المحلية والقومية والعالمية والمساهمة في المشروعات القومية والبحثية.
- ٥) مشاركة عضو هيئة التدريس في وضع وتطوير الخطط والسياسات التعليمية والبحثية بالمعهد.
- ٦) مدي التقدم بملف الإنجازات لعضو هيئة التدريس مدعمة بالوثائق.
- ٧) المساهمة في أنشطة ضمان الجودة والتطوير المستمر للمعهد.
- ٨) المساهمة في تنمية الموارد الخاصة بالمعهد وذلك بالاشتراك مع الوحدات ذات الطابع الخاص الموجود بالمعهد لزيادة الموارد المالية.
- ٩) لذي المعهد آليات محددة لربط الحوافز بالتزام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بجداولهم التدريسية والأنشطة الأخرى المتعلقة بالطلبة.

تحريراً في 1 / 1 / 2023

يعتمد

أ.د/ فراج مخيمر محمد

عميد المعهد